بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل كتابه الكريم إماماً وهدىً للمتقين، والصلاة والسلام على من أرسله رحمةً للعالمين، وعلى آله وصحبه الغر الميامين، وبعد:

لقد استطاع الإسلام بعقيدته السمحة الواضحة التي جاء بها كتاب الله العزيز أن يذيب كل الأفكار والمعتقدات التي سبقت مجيئه، فسار الناس على منهجٍ واحدٍ وفكرٍ واحدٍ، لا فضل لجنسٍ على آخر، ولا لون على لون إلا بالتقوى، فسار خلف هذه العقيدة المسلمون بأئمتهم وعوامهم صفاً واحداً، واستطاعوا بناء دولة الإسلام واتسعت رقعةُ الإسلام من بلاد الأندلس غرباً حتى الصين شرقاً، ودخلت فيه القوميات المختلفة من الفرس والرومان والهنود والترك وغيرهم، فكان لابد من التواصل مع ثقافات وأفكار هذه القوميات المختلفة، فتُرجمت آثار هذه القوميات بثقافاتها ومشاربها المختلفة ومنها كتب المنطق والفلسفة، إضافة إلى محاولات البعض محاربة الإسلام عن طريق الفكر والعقيدة، فكانت نقطة التحول وبداية الانحراف بظهور أهل الزيغ والضلالات، وبدت بوادر الانشقاق والاختلاف تظهر في أهم المسائل وأخطرها، ألا وهي مسائل العقيدة، فتكلم الناس في القدر وما يتصل به من العدل الإلهي، وتطور الأمر حتى تكلم البعض في الذات الإلهية والصفات، فظهرت الفرق بين مشكك في العقيدة وبين مدافع عنها، وقد شهد الإمام القرطبي(رحمه الله) بعضاً من هذه الأحداث، فما كان منه إلاّ أن كرسّ وقته وصرف جُلَّ عمره مع كتاب الله تعالى تفسيراً وبياناً، وفي الوقت نفسه لم يغفل الجانب

المهم إن لم يكن الأهم من كتاب الله تعالى وأعني به ما يتعلق بالآراء العقدية واختلاف الفرق فيها، مدافعاً عن عقيدة المسلمين وموضحاً له، فكان بحق العالم الحاذق المبصر بدقائق الأمور من خلال ما حواه تفسيره من الآراء المختلفة ومرجحاً لما يراه راجحاً بالأدلة العقلية والنقلية.

وأما عن سبب اختياري لتفسير الجامع لأحكام القرآن للقرطبي وللمسائل العقيدة، فالسبب الرئيسي هو لكون هذا التفسير قد ألف على منهج التفسير (الأثري النظري) فجاء تفسيره للمسائل العقائدية على هذا المنهج، ثم إني لما قرأت مقدمة تفسيره، شدني كلامه، وغيرته على الإسلام ديناً وعقيدة وفقهاً، ولا بأس من ذكر مقتطفات من كلامه: فيقول (رحمه الله): (.... فقُرَّاء القرآن حملة سر الله تعالى المصون وحفظة علمه المخزون خلفاء أنبيائه وأمناؤه، وهم أهل الله وخاصته وخيرته وأصفيائه)[١].

ويذكر بعد هذا الكلام حديثاً لسيدنا المصطفى(ﷺ) فيقول: قال رسول الله(ﷺ) :" إنَّ لله أهلين من الناس؛ قالوا يا رسول الله من هم؟ قال: هم أهل القرآن، أهل الله وخاصته)[٢].

ثم يواصل كلامه فيقول:" فما أحق من علم كتاب الله أن يزدجر بنواهيه، ويتذكر ما شُرح له فيه، ويخشى الله تعالى ويتقيه، ويراقبه ويستحييه فإنه قد حمل أعباء الرسل (عليهم الصلاة والسلام)، وصار شهيداً في القيامة على من خالف من أهل الملل، قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾[٣].

ألا وإن الحجة على من علمه فأغفله أوكد منها على من قصر عنه وجهله، ومن أوتي علم القرآن فلم ينتفع به، وزجرته نواهيه فلم يرتدع، وارتكب من المآثم قبيحاً، ومن الجرائم فضوحاً، كان القرآن حجة عليه، وخصماً لديه... جعلنا الله ممن يرعاه حق رعايته، ويتدبره حق تدبره، الحمد لله الذي جعل صدورنا أوعية كتابه، وآذاننا موارد سنن نبيه، هممنا مصروفة إلى تعلمها، والبحث عن معانيهما وغرائبهما، طالبين بذلك رضا رب العالمين، ومتدرجين به إلى علم الملة والدين، إلى أن قال: وشرطي في هذا الكتاب إضافة لأقوال قائليها، فإنه يقال: من بركة العلم أن يضاف القول إلى قائله)[٤] .

فهذه العبارات أحسبها خارجة من عالم يرجو رحمة ربه ورضاه ولا نزكي على الله أحداً، لأجل هذه الأسباب وخدمة لعقيدة الإسلام، وكتاب الله تعالى وانتهاج الوسطية في العقيدة والمسلك، آثرت على نفسي، اختيار هذا الكتاب، لاستخراج منه المسائل العقائدية المتعلقة بمسائل الإيمان ليجيء العنوان بصيغته النهائية (المسائل المتعلقة بالإيمان في الجامع لأحكام القرآن للقرطبي) وهو بحث مستل من رسالة علمية أشرفت عليها لنيل درجة الماجستير في جامعة بغداد ـ كلية العلوم الإسلامية، ونالت تقدير (امتياز) والتي كانت تحمل عنوان (الآراء العقدية في الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ـ الإلهيات).

واخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

المبحث الأول: الإيمان والإسلام والعلاقة بينهما.

المطلب الأول: تعريف الإسلام والإيمان.

أولاً- تعريف الإسلام في اللغة والاصطلاح

١- تعريف الإسلام في اللغة: يراد به مطلق الانقياد والامتثال والاستسلام والإذعان، ويأتي بمعنى الطاعة والخلوص[٥].ومنه قوله تعالى: ﴿ قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ ﴾[٦]، قوله تعالى: أسلمنا، أي: أستسلمنا[٧] لذا يقال فلان مسلم وفيه قولان: الأول: هو المستسلم لأمر الله، والثاني: هو المخلص لله العبادة من قولهم يسلم الشيءُ لفلان أي خلصه ويسلم له الشيءَ أَي خلص له[٨].

وعرّفه الإمام القرطبي (رحمه الله) بالقول: (الإسلام في كلام العرب الخضوع والانقياد للمستسلم)[٩] ومنه قوله تعالى: ﴿ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾[١٠].أي: أَستسلم وأنقاد وخضع وذل، وكل مخلوق فهو منقاد مستسلم لأنه مجبول على مالا يقدر أن يخرج عنه[١١]، والمسلم في اللغة: هو المتذلل لأمر الله تعالى المنطاع له[١٢].

٢- تعريف الإسلام في الاصطلاح: الامتثال والانقياد لما جاء به النبي(ﷺ) مما علم من الدين بالضرورة أو قام عليه الدليل اليقيني[١٣].

وقد جاء تفسير الإسلام في حديث جبريل، وقال: (يا محمد أخبرني عن الإسلام)، قال: (أن تشهد أن لا اله إلا الله وأن محمداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً...)[١٤].

وعرفه الإمام القرطبي (رحمه الله) بالقول: (وأما الاسلام فقبول ما أتى به النبي (ﷺ) في الظاهر وذلك يحقن الدم)[١٥]. ومن خلال التعريف اللغوي والاصطلاح يتبين أن المراد بالإسلام مطلق الامتثال والانقياد الظاهري لما علم من الدين بالضرورة والمتمثل باركان الإسلام المعلومة.

ثانياً: تعريف الإيمان في اللغة والاصطلاح

١- **تعريف الإيمان في اللغة:** مصدر أمن يؤمن أيماناً فهو مؤمن والإيمان من الأمن أصلان متقاربان أحدهما التصديق وضده التكذيب يقال أمن قوم وكذب به قوم[١٦]، وفي التنزيل ﴿ وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا وَلَوۡ كُنَّا صَٰدِقِينَ ﴾ [١٧] أي بمصدق[١٨].

والأخر الأمانة التي هي ضد الخيانة ومعناها سكون القلب، يقال أمنت الرجل أمناً وأمنة وأماناً، وأمنني يؤمن ايماناً، والعرب تقول رجل أمّان اذا كان أميناً[١٩]. **وعّرفه الإمام القرطبي بالقول:** (الإيمان في اللغة التصديق ويتعدى بالباء واللام كما قال تعالى ﴿ وَلَا تُؤۡمِنُوٓاْ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمۡ ﴾[٢٠] وقوله تعالى ﴿ فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰٓ إِلَّا ذُرِّيَّةٞ مِّن قَوۡمِهِۦ عَلَىٰ خَوۡفٖ مِّن فِرۡعَوۡنَ [٢١] ﴾ [٢٢]، وعرّفه الزمخشري[٢٣]بالقول: (الايمان إفعال من الامن، واما تعديته بالباء فلتضمينهِ معنى أُقر وأعترف[٢٤].

٢- **الايمان في الاصطلاح:** أختلف العلماء في بيان حقيقة الايمان على أقوال عدة أشهرها ثلاثة وهي:

القول الأول: الإيمان هو التصديق بالقلب والاقرار باللسان والعمل بالاركان، وهذا القول هو المشهور عن السلف وكثير من الائمة وبه قالت المعتزلة والخوارج على خلاف في كون العمل ركناً أساسياً أم شرطاً تكميلياً[٢٥].وأستدل هؤلاء بما يأتي:

١- قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ﴾ [٢٦] أشارة إلى المذكور في الآية الكريمة من أقامة الصلاة وغيرها، ووجه الاستدلال في هذه الآية ان الدين المعتبر هو الإسلام لقوله تعالى ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُ ﴾ [٢٧] فالدين المرضي عند الله هو الإسلام فقط والإسلام هو الإيمان بالله وإطاعة أوامره[٢٨].**يقول الإمام القرطبي:** إن الدين في هذه الآية الطاعة والملة، والإسلام بمعنى الايمان والطاعات[٢٩].

٢- قوله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٞ رَّحِيمٞ ﴾[٣٠] أي صلاتكم الى بيت المقدس، ووجه الاستدلال في هذه الاية الكريمة ان الله تعالى أطلق الايمان على الصلاة وهي عمل من الاعمال[٣١].

٣- عن أبي هريرة (رضي الله عنه): ان رسول الله (ﷺ) سئل أي العمل أفضل؟ قال: أيمان بالله ورسوله. قيل ثم ماذا؟ قال: الجهاد في سبيل الله. قيل: ثم ماذا؟ قال: حج مبرور[٣٢]. ووجه الاستدلال في هذا الحديث الشريف قوله(ﷺ) (ايمان بالله) في جواب (أي الاعمال أفضل)؟ دل على ان الاعتقاد والنطق من جملة الاعمال[٣٣].

٤- لو كان الايمان مجرد التصديق لما كفر بشيء من الافعال والاقوال[٣٤].

٥- ان المعرفة ايمان كامل وهو الاصل، ثم ان الاطاعة ايمان على حدة وهذه الطاعات لا يكون شيئاً منها ايماناً الا اذا كانت مرئية[٣٥].

القول الثاني: الايمان هو التصديق بالقلب والاقرار باللسان دون غيرهما من الجوارح، وهذا منقول عن الامام أبي حنيفة (رحمه الله) وبعض الا شاعرة ونسب الى جمهورهم[٣٦]. واستدل هؤلاء بعدة ادلة اوردها على النحو الاتي:

١- ان الله تعالى متى ما ذكر الايمان ذكره مقترناً بالعمل الصالح كقوله تعالى:﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [٣٧] وقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ﴾ [٣٨] وقوله تعالى: ﴿ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُۖ كُلَّمَا رُزِقُواْ مِنۡهَا مِن ثَمَرَةٖ رِّزۡقٗا قَالُواْ هَٰذَا ٱلَّذِي رُزِقۡنَا مِن قَبۡلُۖ وَأُتُواْ بِهِۦ مُتَشَٰبِهٗا ﴾ [٣٩].

ووجه الاستدلال في هذه الايات ان الله تعالى عطف الاعمال الصالحة على الايمان، والعطف يقتضي المغايرة، فلو دل الايمان على العمل الصالح لكان ذكر العمل الصالح بعد الايمان تكراراً وهذا لايجوز[٤٠].

٢- قوله تعالى:﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ ﴾ [٤١]. ووجه الاستدلال في هذه الأية الكريمة ان الله تعالى ذكر الايمان ومعه الظلم بمعنى المعصية، وهذا يقتضي بمفهومه اجتماع الأيمان مع المعاصي في وصف المؤمنين ولم ينف الأيمان عنهم[٤٢]. قوله تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴾ [٤٣]. ووجه الاستدلال في هذه الاية ان الله تعالى اثبت الايمان بقوله: (من المؤمنين) ثم بعد ذلك أَثبتهُ بقوله تعالى في الأية التي تلتها (أخوانكم) والاخوة لا تكون الا للمؤمنين لقوله تعالى:﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴾ [٤٤] مع كونه اثبت لهم المعصية بقوله: (فان بغت)[٤٥]. **يقول الامام القرطبي (رحمه الله):** (في هذه الآية والتي قبلها دليل على ان البغي لا يزيل أسم الايمان لان الله تعالى سماهم أخوة مؤمنين مع كونهم باغين)[٤٦].

٣- النصوص الدالة على الأوامر والنواهي بعد اثبات الايمان كقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ (٤٧). ووجه الاستدلال في هذه الآية هو ثبوت الايمان قبل الامر بالصوم(٤٨).

٤- ان الله تعالى جعل الايمان شرطاً لقيام الاعمال الصالحة بقوله تعالى: ﴿ وَمَن يَعۡمَلۡ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَا يَخَافُ ظُلۡمٗا وَلَا هَضۡمٗا ﴾ (٤٩) ولو كان الايمان اسماً لجميع الاعمال الصالحة والخيرات لكان شرط الشيء وما به قيامه هو ذلك الشيء وهو محال(٥٠).

٥- ان الايمان لو كان اسماً للطاعات، أما للجميع فيلزم انتفاؤه بانتفاء بعض الاعمال، فلم يكن من صدق وأقر مؤمناً قبل الاتيان بالعبادات ، والاجماع على خلافه، واما لكل عمل على حده فتكون كل طاعة إيمان على حدة، والمنتقل من طاعة الى طاعة منتقلاً من دين الى دين(٥١).

القول الثالث الايمان: هو التصديق(٥٢) بالقلب، وهو قول الماتريدية ومروي عن أبي حنيفة (رحمة الله) وهو المشهور من مذهب أبي الحسن الاشعري ونص عليه الباقلاني(٥٣). وأستدل هؤلاء بعدة أدلة أجملها بما يأتي:

١- ان الباري عز وجل كلما ذكر الايمان في القرآن الكريم أضافه الى القلب(٥٤) بدليل قوله تعالى: ﴿ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡ ﴾(٥٥)أي أظهروا الايمان بالسنتهم وقلوبهم خراب خاوية منه(٥٦) . **يقول القرطبي (رحمه الله): (**أي لم يضمروا في قلوبهم الايمان كما نطقت به السنتهم**)**(٥٧). وقولـــــه تعالـــــى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٖ مِّنۡهُۖ وَيُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ

﴿ خَٰلِدِينَ فِيهَا ﴾ [٥٨] أي جعل في قلوبهم الايمان[٥٩]. **يقول الامام القرطبي (رحمه الله):** (أي على قلوبهم كما في قوله تعالى: ﴿ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ وَلَتَعْلَمُنَّ أَيُّنَآ أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَىٰ ﴾ [٦٠] وخص القلوب بالذكر لانها موضع الايمان)[٦١].

ووجه الاستدلال في هذه الايات وغيرها ان الايمان هو التصديق بالقلب وان ضد الايمان هو كفر وتكذيب، والتصديق والتكذيب عمل القلب[٦٢].

٢- قوله تعالى: ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾[٦٣] ووجه الاستدلال في هذه الاية ان الله تبارك وتعالى أخبر ان نطق اللسان بالايمان لا ينفع مع اصرار القلب على الكفر، واقرار اللسان بالكفر لايضر مع تصديق القلب[٦٤].

٣- ان النبي (ﷺ) قد انكر على أسامة بن زيد (رضي الله عنه) حينما قتل من قال لا اله الا الله وظن إنه قالها خوفاً، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (هلا شققت عن قلبه)[٦٥]، أي لتنظر هل قالها القلب وأعتمدها وكانت فيه ام لم تكن بل جرت على اللسان فحسب[٦٦]، وهذا يدل على ان الايمان محله القلب[٦٧].

٤- ليس من الايمان التصديق بجميع صفات الله عز وجل، لان النبي(ﷺ) كان يحكم بايمان من لم يخطر بباله كون الله تعالى عالماً لذاته او بالعلم ولو كان هذا معتبراً في تحقيق الايمان لما جاز ان يحكم النبي(ﷺ) بأيمانه قبل ان يختبره هل ان الله عالم لذاته او بالعلم؟ ثم بعد ذلك يحكم عليه[٦٨].

أما رأي الامام القرطبي (رحمه الله): فهو موافق لرأي جمهور الفقهاء وأهل الحديث من كون الايمان تصديق بالجنان واقرار باللسان وعمل بالاركان). **يقول الامام**

القرطبي: عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ﴾ (٦٩). (ان الايمان الشرعي هو المشار اليه بحديث جبريل (عليه السلام) حين قال للنبي (ﷺ) : (فأخبرني عن الإيمان، قال: ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الأخر وتؤمن بالقدر خيره وشر)(٧٠)، ولا يفهم من الأيمان بالله الا الاستسلام والانقياد لله تعالى)(٧١).

ويستدل الأمام القرطبي (رحمه الله) على مذهبه، بقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمۡ يَرۡتَابُواْ وَجَٰهَدُواْ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴾ (٧٢) قال: أي صدقوا ولم يشكوا وحققوا إيمانهم بالجهاد والإعمال الصالحة(٧٣).

ويرد الأمام القرطبي قول الكرامية(٧٤) بزعمهم أن الإيمان قول باللسان وان لم يعتقد بالقلب عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَمَا هُم بِمُؤۡمِنِينَ ﴾(٧٥)، قال: (ففي هذا رد على الكرامية حيث قالوا أن الإيمان قول باللسان وان لم يعتقد بالقلب وهذا منهم جمود وترك نظر لما نطق به القرآن والسنة من الفعل مع القول والاعتقاد)(٧٦)، مستدلاً بحديث النبي(ﷺ) : (الإيمان معرفة بالقلب وقول باللسان وعمل بالأركان)(٧٧). **ثم يستدل الأمام القرطبي** على أن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان، بقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٞ رَّحِيمٞ ﴾ (٧٨)، قال: أي صلاتكم إلى بيت القدس فسمى الصلاة إيماناً لاشتمالها على نية وقول وعمل(٧٩).

المطلب الثاني:الفرق بين الاسلام والايمان

لا خلاف بين المذاهب الاسلامية في ان الاسلام إذا أُطلق في القران الكريم أُريد به دين الله الموحى به الى سيدنا محمد (ﷺ) ولكنهم إختلفوا في كون الايمان والاسلام بمعنى واحد أو لا، وعلى قولين:

القول الاول: ان الأَيمان والاسلام بمعنى واحد، فالاسلام هو الخضوع والانقياد بمعنى قبول الاحكام والاذعان، وذلك حقيقة التصديق الذي هو الايمان، وان كل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن، وهذا قول أبي حنيفة، والنسفي(٨٠)، وبه قال المعتزلة، وذهب اليه التفتازاني(٨١)، ونسبه البيهقي(٨٢) لجمهور أهل السنة(٨٣).لقد إستدل الجمهور بعدة أدلة أجملها بما يأتي:

اولاً- الادلة النقلية

١-قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَـٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴾ (٨٤)، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَـٰمُ ﴾ (٨٥)، ووجه الاستدلال في هاتين الايتين الكريمتين ان الله تعالى قد بين أن الدين هو الاسلام وان كل دين غيره غير مقبول وألايمان دين لا محالةَ فلو كان غير الاسلام لما كان مقبولاً وليس كذلك(٨٦).

٢- قوله تعالى: ﴿ فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾(٨٧)، ووجه الاستدلال في هذه الاية ان الله تعالى وصفهم بالايمان والاسلام جميعاً ولو كان غيره، لما يصح إستثناء أحدهما من الاخر واللازم باطل(٨٨).

٣- قوله تعالى: ﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا۟ ۖ قُل لَّا تَمُنُّوا۟ عَلَىَّ إِسْلَـٰمَكُم ۖ بَلِ ٱللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَىٰكُمْ

﴿لِلْإِيمَٰنِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ (٨٩)، ووجه الدلالة في هذه الاية أن الله تعالى صير ذلك منهم إسلاماً لو صدقوا في إيمانهم وكذلك به يكونون مسلمين(٩٠).

ثانياً- الادلة العقلية:

١- إن ألأيمان: هو تصديق الله تعالى فيما أخبر من أوامره ونواهيه، والاسلام: هو ألانقياد والخضوع لألوهيتهِ، وهذا لا يتحقق إلا بقبول ألامر والنهي، فالايمان لا ينفك عن الاسلام حكماً فلا يتغايران(٩١).

٢- إتفاق أهل المذاهب في الاسلام إن ما يخرج من الايمان يخــــرج من الاسلام،

وكذلك الذي يخرج من الاسلام يخرج من الايمان، ثم ما لا تنازع في الاخرة في جميع الفرق ان الدار التي هي لاهل الاسلام هي لاهل الايمان(٩٢).

٣- لو كانا متغايرين لتصور أحدهما بدون الاخر ولتصور مسلم وليس بمؤمن او مؤمن وليس بمسلم فيكون لاحدهما في الدنيا او الاخرة حكم ليس للاخر، وهنا باطل قطعاً(٩٣).

القول الثاني: ان الأيمان والاسلام لفظان متغايران، ولكل واحد معنى قائم به، واليه ذاهب جمهور الاشاعرة وبعض المعتزلة(٩٤).وقد إستدل أصحاب هذا القول على مذهبهم بما يأتي:

١- قوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾ (٩٥)، ووجه الاستدلال ان الله سبحانه وتعالى نفى عن طائفة من الاعراب وأثبت لهم الاسلام ولو كان الاسلام والايمان مترادفين لكان نفي أحدهما نفي للأخر واثبات أحدهما إثبات للأخر(٩٦).

٢- وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّٰٓئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾[٩٧]، ووجه الاستدلال في هذه الاية ان الله تعالى قد عطف المؤمنين والمؤمنات على المسلمين والمسلمات والعطف يقتضي التغاير[٩٨].

٣- قوله (ﷺ) لجبريل عندما سأله عن الاسلام، قال: (ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتحج البيت ان إستطعت اليه سبيلاً) وقوله (ﷺ) لجبريل عندما سأله عن الايمان، قال: (أن تؤمن بالله وملائكتهِ وكتبهِ ورسلهِ واليوم الاخر وبالقدر خيره وشره)[٩٩]، ووجه الاستدلال في هذا الحديث الشريف ان النبي (صلى الله عليه وسلم) قد ذكر الايمان والاسلام وقد جعل لكل واحد منهما حقيقة تخالف الاخر، فبين ان الايمان هو التصديق الباطن وأن الاسلام هو الاستسلام والانقياد الظاهر[١٠٠].

٤- عن سعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه) ان رسول الله (ﷺ) أعطى رهطاً وسعد جالس فترك رسول الله (ﷺ) رجلاً هو أعجبهم اليَّ فقلت: يارسول الله مالك عن فلان إني لأراه مؤمناً، فقال: او مسلماً....)[١٠١]. ووجه الاستدلال في هذا الحديث ان إطلاق المسلم على من لم يختبر حاله أولى من إطلاق المؤمن لان الاسلام بحكم الظاهر بخلاف الايمان الذي هو تصديق بالقلب[١٠٢].

أما الامام القرطبي (رحمه الله): فأَنه يرى ان الايمان والاسلام لفظان متغيران لكل واحد منهما معنى قائم به. **يقول الامام القرطبي** عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾[١٠٣]، قال: الاسلام في كلام العرب الخضوع

والانقياد للمستسلم وليس كل من أسلم أمن بالله لأنه قد يتكلم فزعاً من السيف ولا يكون ذلك إيماناً(١٠٤). **ويستدل الامام القرطبي** على ذلك بقوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا وَلَمَّا يَدۡخُلِ ٱلۡإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمۡ﴾(١٠٥)، قال: أسلمنا، أي: إستسلمنا خوف القتل والسبي وهذه صفة المنافقين لانهم أسلموا في ظاهر إيمانهم ولم تؤمن قلوبهم، وحقيقة الايمان التصديق بالقلب، وأما الاسلام فقبول ما أتى به النبي (ﷺ) وذلك يحقن الدم، فدلت الاية انه ليس كل من أسلم مؤمناً(١٠٦). فالاصل في مسمى الايمان والاسلام التغاير، لحديث جبريل (عليه السلام)(١٠٧)

وفيه جعل الرسول (ﷺ) لكل من الايمان والاسلام حقيقة تخالف الاخر(١٠٨). **ويستدل الامام القرطبي** أيضاَ بحديث سعد بن ابي وقاص (رضي الله عنه) لما قال رسول الله (ﷺ) (اعط فلاناً فأنه مؤمن، فقال: أو مسلم(١٠٩)) فدل على ان الإيمان ليس الإمام فأَن الإيمان باطن والإسلام ظاهر(١١٠). **ثم يبين الإمام القرطبي** العلاقة ما بين الإسلام والإيمان من خلال النصوص الواردة في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، فيقول (وقد يطلق الايمان بمعنى الإسلام، والإسلام ويراد به الايمان للزوم أحدهما الاخر وصدوره عنه كالاسلام الذي ثمرة هو الايمان ودلالته على صحته(١١١).

ويقول الإمام القرطبي عند تفسيره لقوله تعلى: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ وَمَا ٱخۡتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡعِلۡمُ بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡۗ وَمَن يَكۡفُرۡ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ﴾ (١١٢)، قال: (ويطلق أحدهما على الاخر بمعنى الترادف فيسمى كل واحد منهما بأَسم الاخر كما في حديث وفد عبد القيس: (وانه أمرهم بالايمان بالله وحده، وقال: وهل تدرون مالايمان؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: شهادة ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وأن تؤدوا خمساً من المغنم)(١١٣) .وكذلك قوله (ﷺ) : (الإيمان بضع وسبعون شعبة فأدناها إماطة الأذى

عن الطريق وأرفعها قول لا اله إلا الله والحياء شعبة من الإيمان[١١٤])[١١٥]. ويكون أيضاً بمعنى التداخل وهو ان يطلق أحدهما ويراد مسماه في الاصل ومسمى الاخر كما في هذه الاية ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُ ﴾[١١٦]، إذ دخل فيه التصديق والاعمال ومنه قوله(ﷺ) : (الايمان معرفة بالقلب وقول بالسان وعمل بالاركان[١١٧])[١١٨]. والحقيقة هو الاول وضعاً وشرعاً وما عداه من باب التوسع والله أعلم[١١٩].

ومما تقدم في تعريف الاسلام والايمان في اللغة والشرع يتبين ان الايمان والاسلام حقيقتان مختلفتان لغة وشرعا كما دل عليه حديث جبريل (عليه السلام)[١٢٠]. وهذا هو الاصل في الاسماء المختلفة أي: كل واحد منهما يدل على خلاف ما يدل عليه الأخر، والشرع تصرف في حال هذه الأَسماء التي هي في أصل وضعها مختلفة فخصص عاماً، كالحال في الاسلام والايمان فأنهما بحكم الوضع يعمان كل إنقياد وكل تصديق، لكن الشرع قصرهما على تصديق مخصوص وانقياد مخصوص[١٢١]. وقد توسع الشرع فيهما فأطلق الايمان على حقيقة الاسلام كما في حديث وفد عبد القيس، وقد أطلق الاسلام مريداً مسمى الاسلام والايمان بمعنى التداخل كقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُ ﴾ وقد أوردهما الشرع على سبيل الترادف كقوله تعالى: ﴿ فَمَا وَجَدۡنَا فِيهَا غَيۡرَ بَيۡتٖ مِّنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ [١٢٢] ﴾[١٢٣]. **وقد ذكر الامام القرطبي** هذا في تفسيره وقد بيناه مع اختلاف في الادلة[١٢٤].

والذي يبدو ان الايمان اذا أُطلق يراد به التصديق والخضوع القلبي الباطن والاسلام الانقياد الظاهر ومنه الاركان الخمسة، لكن يقول الامام الاوزاعي[١٢٥](رحمه الله) : لا يستقيم الاسلام الا بالقول ولا يستقيم القول الا بالتصديق ولا يستقيم القول والتصديق الا بالعمل ولا يستقيم ذلك الا بالنية الخالصة وهذا يدل على التلازم بين الاسلام والايمان وان الخلاف نظري.

المبحث الثاني: التقليد في العقيدة .

المطلب الأول: تعريف التقليد في اللغة والاصطلاح

أولاً: تعريف التقليد في اللغة

قال ابن فارس(١٢٦)(رحمه الله): (القاف واللام والدال أصلان صحيحان، ويدل احدهما على تعليق شيء على شيء ولّيّه به.. فالتقليد: تقليد البدنة، وذلك إن يعلق في عنقها شي ليعلم أنها هدي)(١٢٧).

والقلادة معروفة، والجمع قلائد، يقال: قلدت المرأة تقليداً: جعلت القلادة في عنقها، وتقليد العامل توليته، كأنه جعل قلادة في عنقه(١٢٨) ومنه التقليد في الدين(١٢٩).ويقال قلَد فلان فلاناً: حاكاه، كما يقال: قلَد القرد الإنسان(١٣٠)، ويقال: قلَد فلان فلاناً قلادة سوء: إذا هجاه بما يبقى عليه وسمه(١٣١). وقلد الأمر: ألزمه إياه(١٣٢) وفي الحديث ((قلدوا الخيل ولا تقلدوها الأوتار أي قلدوها طلب أعداء الدين والدفاع عن المسلمين، يريد: اجعلوا ذلك لزاماً لها في أعناقها لزوم القلائد للأعناق(١٣٣).

ومما سبق يتضح إن التقليد في اللغة العربية يطلق على عدة معان، منها: التعليق، والتحمل، والإلزام، والمحاكاة، والأخذ بقول الغير.

ثانيا: تعريف التقليد في الاصطلاح

لقد عرف التقليد في الاصطلاح بعدة تعريفات، ومنها ما يأتي:

التقليد: (إتباع الإنسان غيره فيما يقول أو يفعل معتقداً للحقيقة فيه من غير نظر وتأمل في الدليل)(١٣٤). أو هو عبارة عن(قبول قول الغير بلا حجة ولا دليل)(١٣٥).

وعرفه الأمام القرطبي بالقول: (قبول قول بلا حجة وعلى هذا من قبل قول النبي(ﷺ) من غير نظر في معجزته يكون مقلداً وأما من نظر فلا يكون مقلداً)(١٣٦).

وهذه التعريفات للتقليد وان اختلفت ألفاظها فمعناها لا يختلف إذ هي تفيد إن التقليد: (متابعة الإنسان غيره في قول أو فعل، ومحاكاته في ذلك، دون معرفة الدليل، أو مطالبة بالحجة)(١٣٧). وحيث إن التقليد في اللغة العربية مأخوذ من القلادة التي يقلد الإنسان(١٣٨) غيره بها، فكأن المقلد يجعل قول غيره أو فعله كالقلادة في عنق المقلَد. ثم إن كلا" من المعنيين: اللغوي والاصطلاحي فيه تحمل، فالتقليد في معناه اللغوي فيه تحمل الأشياء الحسيه، والتقليد في معناه الاصطلاحي فيه تحمل الأمور المعنوية(١٣٩).

وإذا تأملنا تلك التعريفات السابقة للتقليد ونحوها نستنتج إن التقليد قد يكون جائزاً وقد يكون مذموماً، بمعنى إنها تشمل نوعي التقليد، مع انه يتبادر إلى الذهن من ظاهر هذه التعريفات إنها خاصة بالتقليد المذموم فقط، ولكن الحقيقة إنها عامة للنوعين، وان غلب إطلاقها على المذموم. وهناك تعريفات أخرى لبعض المتأخرين قصرت التعريف على التقليد المذموم فقط، كقول احدهم: (التقليد: هو إتباع من لم يقم بإتباعه حجة، ولم يستند إلى علم)(١٤٠).والصواب إن لفظ التقليد عام للنوعين، ولذا عرَف احدهم التقليد بقوله: (جعل الشيء كالقلادة في العنق حقا" كان أو باطلاً)(١٤١).

المطلب الثاني: أول واجب على المكلف.

تعد مسألة (أول واجب على المكلف) من المسائل الدقيقة التي تطرق إليها علماء المسلمين لما لها من اثر وصلة في مسألة التقليد في العقائد وان دل هذا على شيء فإنما يدل على حرص علماء الأمة على كافة المسائل التي ترتبط بعقيدتنا وإيماننا على الرغم من دقتها.

اختلف العلماء في أول الواجبات على المكلف، هل هو النظر[١٤٢] والاستدلال[١٤٣] أو الإيمان الذي هو التصديق الحاصل في القلب الذي ليس من شرط صحته المعرفة **وعلى أقوال أوردها على النحو الآتي:**

القول الأول: إن أول الواجبات هو الإيمان بالله تعالى وبرسوله (ﷺ) وبجميع ما جاء به ثم النظر والاستدلال المؤديان إلى معرفة الله تعالى واليه ذهب الجمهور من السلف والخلف[١٤٤].

القول الثاني: إن أول واجب على المكلف معرفة الله تعالى، إذ هو أصل المعارف وعليه يتفرع كل واجب من الواجبات الشرعية، واليه ذهب الأمام أبو الحسن الأشعري[١٤٥].

القول الثالث: إن أول واجب على المكلف هو القصد إلى النظر، لان النظر فعل اختياري مسبوق بالقصد المتقدم على أول أجزائه واليه ذهب الإمام الباقلاني[١٤٦] وامام الحرمين (١٤٧).

القول الرابع: المعتزلة: إذ ذهبت إلى إن أول واجب على المكلف هو النظر في معرفة الله تعالى لأنه واجب اتفاقا" وهو قبلها[١٤٨]، قيما ذهب أبو هاشم الجبائي[١٤٩]: إلى إن أول واجب على المكلف هو الشك بالله تعالى إذ لا بد –على أصله– من تقديم الشك على النظر، ومن هذا الضرب من الشك قال: الشك في الله حسن، وهذا خروج منه من قول الأمة وتوصل منه إلى هدم أصله، وذلك إن كل واجب مأمور به وتقدير الأمر بالشك متناقض، إذ يثبت العلم بالأمر واعتقاد بثبوته والعلم به مع التشكك فيه متناقضان[١٥٠].

أما الأمام القرطبي(رحمه الله) فأنه ذهب إلى ما ذهب إليه السلف والخلف من إن أول الواجبات على المكلف هو الأيمان بالله و برسوله(ﷺ) وبجميع ما جاء به .

يقول الأمام القرطبي(رحمه الله) عند تفسيره لقوله تعالى:﴿ أَوَلَمْ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَيْءٍ وَأَنْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ قَدِ ٱقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ ﴾(١٥١) قال: (ذهب بعض المتأخرين و المتقدمين من المتكلمين إلى أنه من لم يعرف الله بالطرق التي طرقوها والأبحاث التي حرروها لم يصح إيمانه وهو كافر، ويلزم من قولهم هذا تكفير أكثر المسلمين وأول من يبدأ بتكفيره آباؤه وأسلافه وجيرانه)(١٥٢)

وينقل الإمام القرطبي بعض الاستدلالات التي استدل بها جمهور السلف والخلف على مذهبهم فيقول: (وقد استدل الباجي(١٥٣)، على من قال إن النظر والاستدلال أول الواجبات بإجماع المسلمين في جميع الأمصار على تسمية العامة والمقلد مؤمنين، فلو كان ما قالوه صحيحا" لما صح إن يسمى مؤمنا" إلا من عنده علم النظر والاستدلال)(١٥٤).

ويعلق الإمام القرطبي على قول الباجي موافقاً: (قلت: هذا هو الصحيح في هذا الباب)(١٥٥). ويستدل الإمام القرطبي (رحمه الله) على رأيه بأدلة من السنة النبوية الشريفة قائلا": (أين هذا من قول الإعرابي الذي كشف عن فرجه ليبول فانتهره أصحاب النبي (ﷺ) فقال: (اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا احد، فقال (ﷺ): لقد حجرت واسعا")(١٥٦). أترى هذا الإعرابي عرف الله بالدليل والبرهان والحجة والبيان، وكم من مثله محكوم له بالإيمان، بل اكتفى رسول الله (ﷺ) من كثير ممن اسلم بالنطق بالشهادتين(١٥٧)، وحتى انه اكتفى بالإشارة في ذلك، إلا تراه لما قال للسوداء: أين الله؟ فأشارت إلى السماء، فقال: من أنا؟ قالت أنت رسول الله، قال: (اعتقها فإنها مؤمنة)(١٥٨)، ولم يكن هناك نظر واستدلال بل حكم بأيمانهم من أول وهلة(١٥٩).

فلو قلنا: (إن أول واجب هو المعرفة بالله لأدى ذلك إلى تكفير الكم الفقير والعدد الكثير

ولا يدخل الجنة إلى آحاد الناس وذلك بعيد، لان رسول الله (ﷺ) قطع بان أكثر أهل الجنة أمته، وان الأمم كلها صف واحد وأمته ثمانون صفاً[١٦٠] وهذا بين لا إشكال فيه[١٦١].

ومما يتقدم يتبين إن الخلاف في المسألة هو خلاف لفظي- كما يقول الإمام الرازي[١٦٢]- لان ان أريد أول الواجبات المقصودة بالقصد الأول فهو المعرفة عند من يجعلها مقدورة للعبد، والنظر عند من لا يجعل العلم الحاصل عقيب مقدوراً بل واجب الحصول، وان أريد أول الواجبات كيف كانت فهو القصد[١٦٣]، يقول الدكتور محمد رمضان: (إن الخلاف بين الأشعري والباقلاني ليس خلافاً لفظياً كما يقول الرازي، وذلك لان القصد الذي يسبق النظر مقدور للعبد عند الباقلاني وليس بمقدور عند الأشعري، لذلك عده الباقلاني واجبا ولم يقل الأشعري بوجوبه، لأنه لا يقر بمقدوريته ولا شيء غير المقدور بواجب اتفاقاً)[١٦٤].

والرأي الراجح من هذه الأقوال، هو قول جمهور العلماء من السلف والخلف ومنهم الإمام القرطبي من ا ن ول ما يجب على المكلف هو الإيمان بالله تعالى وبرسوله الكريم (ﷺ) وبما جاء به، لان في إيجاب النظر على كل احد تكليفاً للعوام بما ليس في وسعهم، ومن لوازم ذلك تكفير كثير منهم لعجزهم وعدم قدرتهم على النظر والاستدلال، ولقد توارتت الأخبار إن النبي (ﷺ) كان يدعو الكفار إلى الإسلام والشهادتين ولم يروى انه دعاهم إلى النظر والاستدلال. أما الآيات والأحاديث التي استدل بها في إيجاب النظر، فقد أجاب عنهما الإمام ابن حجر[١٦٥] في فتح الباري بالقول: (إن من لم يوجب النظر لم ينكر أصل النظر وأنا أنكر توقف الإيمان على وجود النظر بالطرق الكلامية، إذ لا يلزم من الترغيب في النظر جعله شرطاً)[١٦٦].

المطلب الثالث:أقوال العلماء في التقليد في العقيدة.

قبل الخوض في أقوال العلماء واختلافهم في مسألة التقليد في العقيدة لابد إن أوضح إن المراد بالعقائد هي المسائل الأصولية المتعلقة بالاعتقاد التي أمرنا الله تعالى باعتقادها، كالإيمان بالله تعالى وصفاته، والإيمان بملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره، وسائر المغيبات التي اخبر الله تعالى بها ورسوله(ﷺ).

وقد اختلف العلماء في جواز التقليد في الأصول، والخلاف إنما في إيمان المقلد الجازم، أما الشاك والضان فمتفق على عدم صحة إيمانه، وهذا بالنظر إلى أحكام الآخرة وفيما عند الله تعالى، وأما بالنظر إلى أحكام الدنيا فيكفي فيه الإقرار باللسان فقط[١٦٧]. وحاصل الاختلاف فيها أقوال عدة وهي كما يأتي:

القول الأول: أكثر الأشاعرة ومنهم الإمام الباقلاني: ذهب الى إن إيمان المقلد لا يعتبر صحيحاً بل يرونه مكلف بالنظر والاستدلال، إلا أنهم يكتفون منه بالدليل الإجمالي وأما تفصيل الدلائل بحيث يتمكن من إزالة الشبهة، وإلزام المعاندين ففرض كفاية عندهم[١٦٨].

القول الثاني : الإمام الغزالي: ذهب إلى الاكتفاء بالتقليد، وعدم الحكم بعصيانه مطلقاً، سواء كانت عنده أهلية النظر والاستدلال، أو لم يكن، وعلى هذا فقد اعتبر الغزالي النظر والاستدلال شرطاً لكمال الإيمان[١٦٩].

القول الثالث : أبو هاشم من المعتزلة: قال بعدم الاكتفاء بالتقليد، بمعنى عدم صحة إيمان المقلد، فيكون المقلد كافراً[١٧٠].

القول الرابع : السنوسي[١٧١]: ذهب إلى الاكتفاء بالتقليد مع التفصيل، فان كان عند المقلد أهلية النظر فهو مؤمن عاص، لأنه ترك مايقدر عليه، وان لم تكن فيه أهلية

النظر فهو مؤمن غير عاص، لأنه ماترك شيئاً إلا وهو عاجز عن تحصيله. وقال بهذا كثير من العلماء، من الفقهاء وغيرهم(١٧٢).

القول الخامس : البيجوري(١٧٣): ذهب إلى إن إيمان المقلد صحيح، وانه يحرم عليه النظر والاستدلال، لأنه محمول على طريق استدلال الفلاسفة التي لاتؤمن عاقبته، وهذا لمن يخشى عليه من الأخذ في هذا السبيل إن تتزلزل عقيدته(١٧٤).

القول السادس :صحة إيمان المقلد إذ قلد القرآن والسنة القطعية لإتباعه القطعي ومن قلد غير ذلك لم يصح إيمانه لعدم امن الخطأ على غير المعصوم(١٧٥).

ومما تقدم يتبين لنا إن هناك اتجاهين رئيسيين فيمن اعتقد تقليداً وهما:

الاتجاه الأول: لا يصح الاكتفاء بالتقليد في العقائد الإسلامية وهو مذهب جميع المتكلمين وطائفة من الفقهاء(١٧٦)، وقد استدل أصحاب هذا القول بجملة من الأدلة النقلية والعقلية أجملها بما يأتي:

١- قولـــــه تعالـــــى: ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾(١٧٧) ودليل وجوبه انه لما نزلت هذه الآية، قال (ﷺ): (ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها)(١٧٨) ووجه الاستدلال إن النبي (ﷺ) توعد على ترك النظر والتفكر فدل على وجوبه(١٧٩). **يقول الإمام القرطبي** في تفسيره لهذه الآية: (ختم الله تعالى هذه السورة بالنظر والاستدلال في آياته إذ لا تصدر إلا عن حي، قدير، قدوس، سلام غني عن العالمين حتى يكون إيمانهم مستنداً إلى اليقين لا إلى التقليد١٨٠.

٢- قوله تعالى:﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَىٰكُمْ ﴾(١٨١) ووجه الاستلال في هذه الآية إن الله تعالى طلب معرفته بالعلم

اليقيني، فأصول العقائد يجب إن تبنى على اعتقاد جازم ولا يحصل الاعتقاد الجازم عن طريق التقليد(١٨٢).

٣- إن الإجماع منعقد من السلف على وجوب معرفة الله تعالى وما يجوز عليه وما لا يجوز فالتقليد إما إن يقال انه محصل للمعرفة أو غير محصل لها، والقول انه محصل للمعرفة ممتنع لوجوه منها:

الأول: إن المفتي بذلك غير معصوم ومن لا يكون معصوماً لا يكون خبره واجب الصدق، وما لا يكون واجب الصدق فخبره لا يفيد العلم(١٨٣).

الثاني: انه لو كان التقليد يفيد العلم، لكان العلم حاصلاً لمن قلد في حدوث العالم ولمن قلَد في قدمه وهو محال لإفضائه إلى الجمع بين كون العالم حديثاً و قديماً(١٨٤).

٤- إن التقليد مذموم شرعاً، فلا يكون جائزاً، غير إننا خالفنا ذلك في وجوب إتباع العامي للمجتهد لقيام الدليل على ذلك، والأصل عدم الدليل الموجب للإتباع ما نحن فيه، فينبغي على مقتضى الأصل وبيان ذم التقليد قوله تعالى: ﴿ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴾(١٨٥) ذكر ذلك في معرض الذم لهم(١٨٦).

الاتجاه الثاني: يصح الاكتفاء بالتقليد ورجحانه على الاجتهاد في التوحيد وقال بهذا طائفة من العلماء(١٨٧)، وقد استدل أصحاب هذا القول بجملة من الأدلة أجملها بما يأتي:

١- قوله تعالى: ﴿ مَا يُجَٰدِلُ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾(١٨٨) ووجه الاستدلال في هذه الآية الكريمة إن النظر يقضي إلى فتح باب الجدال فكان منهياً عنه(١٨٩).

٢- روي عن النبي(ﷺ) انه نهى الصحابة الكرام لما رآهم يتكلمون في مسألة القدر

وقال: (إنما هلك من كان قبلكم لخوضهم في هذا الأمر)[١٩٠] وفي دلالة على ترك النظر، ولو كان النظر واجباً لما كان منهياً عنه[١٩١].

٣- إن الرسول (ﷺ) عدَ من أمن به وصدقه فيما جاء به من عند الله تعالى مؤمناً، ولم يشتغل بتعليم الدلائل العقلية في المسائل الاعتقادية وكذلك الصحابة الكرام (رضوان الله عليهم) لم يشتغلوا بتعليم الدلائل العقلية فلو كانت شرطاً في صحة الإيمان ما تركوها[١٩٢].

٤- إن أدلة الأصول فيما يرجع إلى الخفاء والغموض اشد من أدلة الفروع فإذا جاز التقليد في الفروع مع سهولة أدلتها دفعا" للحرج فليجوز في الأصول أولى[١٩٣].

أما موقف الإمام القرطبي(رحمه الله) من مسألة التقليد فانه قد عرض أقوال العلماء واختلافهم في إيمان المقلد وذلك عند تفسيره لقوله تعالى:﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ۗ أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾[١٩٤].

وقد قسم الإمام القرطبي التقليد إلى قسمين: تقليد مباح، وتقليد مذموم، يقول في تفسيره لهذه الآية: (تعلق قوم بهذه الآية في ذم التقليد لذم الله تعالى الكفار بإتباعهم لآبائهم في الباطل واقتدائهم بهم في الكفر والمعصية)[١٩٥]، ويرى الإمام القرطبي إن هذا النوع من التقليد هو المذموم– أي التقليد في الباطل– أما التقليد في الحق فأصل من أصول الدين وعصمة من عصم المسلمين، يلجأ إليه الجاهل المقصر عن درك النظر[١٩٦] .

وعلى هذا فالإمام القرطبي يقول بصحة إيمان المقلد سواء كانت عنده أهلية النظر أو لم تكن، أما الآيات التي استدل بها في ذم التقليد إنها إنما ذمت من قلد الباطل فقد وردت في حق الكفار الذين اتبعوا من نهوا عن إتباعه، وتركوا إتباع من أمروا بإتباعه، وفي هذا المعنى يقول الإمام القرطبي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ

أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهۡتَدُونَ ﴾(١٩٧)،قال ؛:وفي هذا دليل على إبطال التقليد لذمه إياهم على تقليد آبائهم وتركهم النظر فيما دعاهم إليه الرسول(ﷺ)(١٩٨). **ويستدل الإمام القرطبي** على رأيه بقوله تعالى:﴿ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴾(١٩٩)، قال: (لم يختلف العلماء إن العامة عليها تقليد علمائها وإنهم المراد بهذه الآية، وأما من يهجِن من غلاة المتكلمين طريق من اخذ بالأثر من المؤمنين ويحض على درس كتب الكلام وانه لا يعرف الحق إلا من جهتها بتلك الاصطلاحات، فصاروا مذمومين لنقضهم طريق المتقدمين من الأمة الماضين(٢٠٠)).

أما النظر في آيات الله والتفكير في عجائب صنع الله والاستدلال بها على وحدانيته وقدرته وعظمته مما جاءت به الآيات والأحاديث، فيراه الأمام القرطبي واجباً على من عنده علم النظر وأهلية الاستدلال ليناضل بها عن الدين، يقول الإمام القرطبي في تفسيره لقوله تعالى:﴿ وَإِلَٰهُكُمۡ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحۡمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴾(٢٠١)، قال: (إن أول ما يجب إظهاره ولا يجوز كتمانه أمر التوحيد، ووصل ذلك بذكر البرهان وعلم طريق النظر وهو الفكر في عجائب الصنع ليعلم انه لابد له من فاعل لا يشبهه شي)(٢٠٢).

ويقول الإمام القرطبي عند تفسيره لقوله تعالى:﴿ إِنَّ فِي خَلۡقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَٱخۡتِلَٰفِ ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ لَأٓيَٰتٖ لِّأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾(٢٠٣)، قال: ختم الله تعالى هذه السورة بالنظر والاستدلال في آياته، إذ لا تصدر إلا عن حي، قيوم، قدير، قدوس، سلام، غني عن العالمين، حتى يكون إيمانهم مستنداً إلى اليقين لا إلى التقليد(٢٠٤).

ويثني الأمام القرطبي على أهل النظر والاستدلال الذين يدافعون عن الدين ويدفعون شبه الملحدين بالقول: (ومن ينظر في اصطلاح المتكلمين حتى يناضل بذلك عن الدين فمنزلته قريبة من المؤمنين)(٢٠٥).

والذين يتضح من خلال ما تقدم إن الخلاف في حكم إيمان المقلد قد أنبنى على الخلاف في مسألة(أول واجب على المكلف) فبينهما صلة واضحة، فان من كان يرى إن النظر أول الواجبات على كل مكلف ذهب إلى من لم ينظر وإنما امن تقليداً: فإما انه لا يصلح إيمانه، على قول البعض، وإما انه يكون عاصياً، وان صح إيمانه، على قول آخرين. وأما من لايرى إن النظر واجب على المكلف فانه يذهب إلى صحة إيمان المقلد، مادام انه اعتقد الحق اعتقاداً جازماً ولو لم ينظر أو يستدل.

المبحث الثالث: مرتكب الكبيرة.

قبل البدء بتفاصيل هذه المسألة يجدر بنا تعريف الكبيرة لغة واصطلاحاً وعلى النحو الأتي:

المطلب الاول : تعريف الكبيرة في اللغة والاصطلاح.

اولاً: تعريف الكبيرة في اللغة: الكبيرة من (كبُر): أي عظم يكبر بالعظم كبراً فهو كبير وكبار، فأذا أفرط قيل كبّار – بالتشديد – والكبر بالكسر – العظمة – وكذا الكبرياء[٢٠٦].

وقولهم: توارثوا المجد كابراً عن كابر، أي كبير عن كبير في العز والشرف، والتكبير التعظيم والتكبر والاستكبار التعظيم والمراد هنا: الشيء العظيم في جانب الذم[٢٠٧].

قال ابن منظور[٢٠٨]: (الكِبْرُ): (الاثم الكبير وما وعد الله عليه النار)[٢٠٩] والكبيرة: الاثم الكبير المنهي عنه شرعاً[٢١٠].

ثانياً : تعريف الكبيرة في الاصطلاح: أختلف العلماء في تعريف الكبيرة على أقوال كثيرة وعلى النحو الآتي:

عرَّفها الامام الغزالي (رحمه الله): بانها كل معصية يقدم عليها المرء من غير استشعار

خوف وحذار ندم، كالمتهاون ارتكابها والتجروء عليها اعتباراً[٢١١]. وعدَّها الامام الرازي: باشتمالها الكفر بانواعه[٢١٢]. وعرَّفها ابن أبي العز الحنفي[٢١٣]: (بأَنها ما يترتب عليها حدّ في الدنيا أو توعد عليها بالنار، او اللعنة أو الغضب)[٢١٤].وقيل: كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب او لعنة أو عذاب فهو كبيرة روي هذا عن ابن عباس[٢١٥].وقيل: (الكبائر ما كان فيه من المظالم بينك وبين العباد، والصغائر ما كان بينك وبين الله، وقال به سفيان الثوري[٢١٦])[٢١٧].وعرَّفها ابن الصلاح[٢١٨]: كل ذنب عظم عظماً يصح معه ان يطلق عليه اسم الكبيرة، وَوُصِف بكونه عظيماً على الاطلاق[٢١٩].وعرَّفها أبو العباس القرطبي[٢٢٠]: كل ذنب أطلق عليه بنض كتاب او سنة أو إجماع إنه كبيرة أو عظيم، أو أخبر فيه بشدة العقاب، او علق عليه الحد، أو شدد عليه النكير فهو كبيرة[٢٢١].وعرَّفها المعتزلة: بأنها كل ذنب جاء به الوعد والوعيد وكل ما عرف في الشرع عقابه اكثر من ثوابه[٢٢٢].وعرَّفها المرجئة[٢٢٣]: بأنها كل ما عصي به الله سبحانه وتعالى[٢٢٤].

أما الإمام القرطبي (رحمه الله) فقد أورد تعريفات عديدة للكبيرة في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ [٢٢٥] منها: قال ابن عباس: الكبائر ما نهى الله عنه في هذه السورة–أي النساء– الى ثلاث وثلاثين أية وتصديقه قوله تعالى: ﴿ إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا [٢٢٦]﴾ [٢٢٧]. وقال سعيد بن جبير[٢٢٨]: قال رجل لابن عباس: الكبائر سبع؟ قال: هي الى السبع مئة أقرب منها الى السبع، غير انه لا كبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع إصرار[٢٢٩] وذكر الامام القرطبي أثاراً عن الصحابة الكرام (رضوان الله عليهم) تبين انواع الكبائر مثل: عن ابن مسعود أنه قال: الكبائر اربع: الياس من روح الله، والقنوط من رحمه الله، والامن من مكر الله، والشرك بالله، دلَّ عليها القرآن[٢٣٠].

وروى عن ابن عمر: هي تسع: قتل النفس، واكل الربا، وأكل مال اليتيم، ورمي المحصنة، وشهادة الزور، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف، والسحر والالحاد في البيت الحرام[٢٣١].**ويذكر الامام القرطبي** أنواعاً أخرى من الكبائر فيقول: ومن الكبائر عند العلماء، القمار، والسرقة، وشرب الخمر، وسب السلف الصالح، وعدول الحاكم عن الحق، واتباع الهوى، والقنوط من رحمه الله، وسب الانسان أبويه- بأن يسب رجلاً فيسب ذلك الرجل أبويه- والسعي في الارض فسادا، الى غير ذلك مما يكثر تعداده حسب ما جاء بيانها في القرآن[٢٣٢].**ثم قال الامام القرطبي:** اختلف الناس في تعدادها وحصرها لاختلاف الاثار فيها. والذي اقول- القول للقرطبي-: انه قد جاءت فيها أحاديث كثيرة صحاح وحسان لم يقصد بها الحصر، ولكن بعضها اكبر من بعض بالنسبة الى ما يكثر ضرره، فالشرك اكبر ذلك كله، وهو الذي لا يغفر، لنص الله تعالى على ذلك، وبعده اليأس من رحمه الله لان فيه تكذيب للقران فقد قال الله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ﴾ [٢٣٣]، وهو يقول لا يغفر له فقد حجر واسعاً، وبعده القنوط لقولـــــه تعالـــى:﴿ قَالَ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ ﴾(٢٣٤)، وبعده الامن من مكر الله، فيسترسل في المعاصي ويتكل على رحمة الله من غير عمل، قال تعالى : ﴿أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴾ (٢٣٥)، وبعده القتل لان فيه ذهاب النفوس وإعدام الوجود، واللواط وفيه قطع النسل، والزنى وفيه إختلاط الانساب بالمياه، والخمرة وفيها ذهاب العقل الذي هو مناط التكليف، وترك الصلاة والاذان و فيه ترك إظهار شعائر الاسلام، وشهادة الزور و فيها إستباحة الدماء والفروج والاموال الى غير ذلك مما هو بين الضرر(٢٣٦) .

ثم يعرف الإمام القرطبي الكبيرة: (بأنها كل ذنب عظم الشرع التوعد عليه بالعقاب وشدده، او عظم ضرره في الوجود فهو كبيرة وما عداها صغيرة)(٢٣٧).

والذي تبين ان المراد بالكبيرة: كل ذنب ترتب عليه حد في الدنيا أو وعيد في الاخرة، من لعنةٍ أو غضب كالشرك بالله والقتل والزنى والسحر وقذف المحصنات الغافلات والفرار من الزحف واكل مال اليتيم بالباطل وأكل الربا وعقوق الوالدين وغيرها من الموبقات.

المطلب الثاني:أقوال العلماء في مرتكب الكبيرة.

أختلف المتكلمون في مرتكب الكبيرة على أقوال كثيرة وسأكتفي ببيان اربع فرق كلامية اشتهرت أراؤُها في هذه المسألة وهي كما يأتي:

أولاً : الخوارج(٢٣٨): ذهبت أكثر فرق الخوارج الى ان مرتكب الكبيرة كافر، غير أنهم اختلفوا في المراد بلفظ الكفر مع إتفاقهم على خلوده في النار، فذهب النجدات(٢٣٩) والاباضية(٢٤٠): الى انه كافر كفر نعمة لاكفر شرك وملة(٢٤١) بينما ذهبت الازارقة(٢٤٢): الى انه كافر كفر شرك وملة، يخرج به مرتكب الكبيرة من ملة الاسلام، ويخلد مع سائر الكفار في النار،ولقد استدل الخوارج على كفر مرتكب الكبيرة بالنصوص الظاهرة في أن الفاسق كافر ومنها.

١-قوله تعالى: ﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ ﴾ (٢٤٣) ووجه الاستدلال ان الله تعالى قد جعل الفسق مقابلاً للايمان(٢٤٤) ورد الامام القرطبي هذا القول في تفسيره لهذه الآية بالقول: (ان الفاسقين الذين فسقهم بالكفر لان التكذيب في نهاية الآيات- يعني قوله تعالى: ﴿ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فَسَقُوا۟ فَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ۖ كُلَّمَآ أَرَادُوٓا۟ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَآ أُعِيدُوا۟ فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلنَّارِ ٱلَّذِى كُنتُم بِهِۦ تُكَذِّبُونَ ﴾ (٢٤٥) أقتضى نفي المساواة بين المؤمن والكافر(٢٤٦)

٢- قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَـٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (٢٤٧) ووجه استدلالهم في هذه الاية ان الله تعالى جعل جزاء القتل العمد الخلود في النار والخلود لا يكون الا للكفار(٢٤٨). **وقد رد الإمام القرطبي** هذا القول بوجهين:

الاول: ان الخلود لا يقتضي الدوام والتأبيد فالعرب تقول (لأَخلَّدنَّ فلاناً في السجن) والسجن ينقطع وكذلك المسجون، ومثله قولهم في الدعاء: (خلَّد الله ملك) أي طوله.

وهذا يدل على الخلد يطلق على غير معنى التأبيد، فأنه يزول بزوال الدنيا(٢٤٩).

الثاني: ان هذا وعيد، والخلف في الوعيد كرم، كما قال الشاعر:

وإنـي متى أوعدته لمخلف إيعادي ومنجز موعدي(٢٥٠)

والعرب تذم بالمخالفة في الوعد وتمدح بذلك في الوعيد(٢٥١)

٤- قوله (ﷺ): (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر)(٢٥٢) ووجه إستدلالهم في هذا الحديث الشريف انه لما كان الكفر كبيرة وكان ترك الصلاة كفراً- إستدلالاً بظاهر الحديث كان مرتكب الكبيرة- كافراً(٢٥٣).

وقد أجاب جمهور أهل السنة: بأن الحديث الشريف ليس حجة للخوارج في تكفير مرتكب الكبيرة، لان الضمير في قوله (ﷺ): (بينهم) يعود الى المنافقين هو تشبيههم بالمسلمين في حضور صلواتهم وإنقيادهم للأحكام الظاهرة، فأذا تركوا ذلك كانوا هم وسائر الكفار سواء ، ولو كان الصحابة (رضوان الله عليهم) هم المعنيون به لقال (صلى الله عليه وسلم): (العهد الذي بيني وبينكم، بأستخدام كاف الخطاب)(٢٥٤).

ثانياً: أما رأي المرجئة فقالوا: ان مرتكب الكبيرة مؤمن، وقالوا بنفي العقاب عن أهل الكبائر، وأنة مادام مقراً بلا اله الا الله محمد رسول الله، لم يضره وقوعه في الكبائر وتركه الفرائض وركوبه الفواحش لذلك هم يقولون: لا تضر مع الايمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة، أما أيات العذاب(٢٥٥) الواردة في القرآن الكريم فهي آيات وعيديه في ذنبين فقط هما: الكفر والشرك وأحتج المرجئة على ذلك بآيات العذاب الكثيرة الواردة في حق الكافرين كقوله تعالى: ﴿ إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَآ أَنَّ ٱلْعَذَابَ عَلَىٰ مَن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴾ [٢٥٦] وقوله تعالى: ﴿ ثُمَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُخْزِيهِمْ وَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَآءِيَ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تُشَٰٓقُّونَ فِيهِمْۚ قَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ إِنَّ ٱلْخِزْيَ ٱلْيَوْمَ وَٱلسُّوٓءَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾(٢٥٧) وقوله تعالى: ﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ وَلَن تَفْعَلُواْ فَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِي وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُۖ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴾ (٢٥٨) ووجه إستدلالاتهم في هذه الآيات ان الله تعالى أوضح ان العذاب يوم القيامة على الكافرين وهو مختص بهم بخلاف المؤمنين(٢٥٩)

وقد أجاب جمهور أهل السنة على أدلة المرجئة بالقول: إن النار وإن عدت للكافرين فهي معدة لغيرهم من مستحقي العذاب من غير الكافرين، وهي نار واحدة يتفاوت عقابهم فيها(٢٦٠).

ثالثاً: رأي المعتزلة يقول المعتزلة: ان مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن لعدم الاعمال الصالحة التي هي جزء من حقيقة الايمان ولأنتفاء الكف عن المحرمات، وليس بكافر لانه ليس بجاحد، ولا يكون عندئذ الا في منزلة بين المنزلتين، وهو خالد مخلد في النار، غير أنهم إتفقوا على ان المؤمن اذا خرج من الدنيا على طاعة وتوبة فقد استحق الثواب والعوض، واذا خرج من غير توبة عن كبيرة ارتكبها استحق الخلود في النار مع الكافرين، لكن يكون عقابه أخف من عقاب الكفار(٢٦١).

ولقد إستدل المعتزلة على رأيهم بعدة ادلة منها:

١- ان الامة إتفقت على ان مرتكب الكبيرة فاسق، غير انهم إختلفوا في كونه مؤمناً كما هو رأي جمهور أهل السنة، او كافراً وهو قول الخوارج، او منافقاً وهو قول الحسن البصري، فأخذنا المتفق عليه وتركنا المختلف فيه فقلنا: هو فاسق ليس بمؤمن ولا كافر ولا منافق(٢٦٢). وقد أجاب جمهور أهل السنة على هذا بالقول: إنكم لم تأخذوا المتفق عليه كما تدعون، لان المتفق عليه عند المسلمين هو ان مرتكب الكبيرة مؤمن وهو مذهب جمهور أهل السنة، او كافر كفر اعتقاد كما هو قول الازارقة، او كفر نعمة وهو قول النجدات من الخوارج، ولم يقل أحد منهم بالواسطة بين الكفر والايمان، وبهذا قد أحدثتم قولاً خالفتم به ما أجمع عليه سلف هذه الامة من عدم وجود منزلة بين المنزلتين تتوسط الايمان والكفر(٢٦٣).ان من دخل النار فهو خالد فيها، لانه إما كافر أو صاحب كبيرة مات من غير توبة، اذ المعصوم والتائب، وصاحب الصغيرة اذا اجتنبت الكبائر ليسوا من أهل النار، والكافر مخلد بالاجماع وكذا صاحب الكبيرة لوجهين.

الأول: انه يستحق العذاب الذي هو مضرة خالصة دائمة، فينافي استحقاق الثواب الذي هو منفعة دائمة(٢٦٤). وأجيب: منع قيد الدوام، بل منع الاستحقاق بالمعنى الذي قصدوه، وهو الاستيجاب، وانما الثواب فضل منه، والعذاب عدل، فأن شاء عفا، وان شاء عذبه مدة، ثم يدخله الجنة(٢٦٥).

الثاني: النصوص الدالة على الخلود ،كقوله تعالى: ﴿ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَـٰلِدًا فِيهَا ﴾(٢٦٦).

وأجاب الإمام القرطبي في تفسيره لهذه الآية: (ان العصيان ان أريد به الكفر فالخلود على بابه، وان أريد به الكبائر فالخلود مستعار لمدة(٢٦٧).

رابعاً: جمهور أهل السنة قالوا ان مرتكب الكبيرة مؤمن بأيمانه فاسق بكبيرته وبهذه القول مضى سلف الامة من الصحابة وأعلام التابعين(٢٦٨).ولقد إستدل جمهور أهل السنة بأيات كثيرة من القران الكريم والسنة النبوية الشريفة منها:

١-قوله تعالى: ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ﴾ (٢٦٩).فهذه الاية المباركة تدل على عدم خلود صاحب الكبيرة في النار، لان الايمان نفسه عمل خير- بل هو أفضل الاعمال- ولا يمكن ان يرى المؤمن جزاء إيمانه قبل دخول النار ثم يدخل بعد ذلك النار فيخلد فيها، لانه باطل بأجماع الامة، فتعين اذن ان يكون جزاؤه على الايمان بعد خروجه من النار(٢٧٠).

٢- قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ (٢٧١) ووجه استدلالهم بهذا النص هو ان الله تبارك وتعالى لم يخرج القاتل من جملة الذين أمنوا بل جعله أخاً لولي المقتول، والمراد هنا أخوة الايمان والعقيدة والدين(٢٧٢).

٣-عن أبي ذر (رضي الله عنه) قال: قال سيدنا رسول الله (ﷺ): (ما من عبد قال: لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة وان زنى وان سرق، وان زنى وان سرق، وان زنى وان سرق على رغم انف أبي ذر)(٢٧٣). وجه الاستدلال في هذه الحديث ان كل من مات على توحيد الله تبارك وتعالى دخل الجنة مهما ارتكب من ذنوب ووقع في سيئات، وبما انه قد ثبت بالاجماع انه لايدخل الجنة الا من كان مؤمناً، ثبت لدينا بالضرورة إيمان مرتكب الكبيرة(٢٧٤).

٤-ان حقيقة الايمان هو التصديق القلبي، فلا يخرج المؤمن عن الاتصاف به الا بما ينافيه ومجرد الاقدام على كبيرة لغلية شهوة أو حمية أو كسل فأنها لاتنافي التصديق،

الا اذا كان بطريق الأستحلال والاستخفاف كان كفراً لكونه علامة التكذيب(٢٧٥).

أما رأي الأمام القرطبي (رحمه الله) فهو موافق لرأي جمهور أهل السنة في هذه المسألة، فقرر ما ذهبوا إليه من عدم تكفير مرتكب الكبيرة، فيقول عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ [٢٧٦] وبعد ان نقل أقوال العلماء في معنى الكبيرة- كما بيناه[٢٧٧]- قال: ان الكبائر تغفر لمن أقلع عنها قبل الموت، وقد يغفر لمن مات عليها من المسلمين كما قال تعالى: ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾[٢٧٨] والمراد بذلك من مات على الذنوب، فلو كان المراد قبل الموت لم يكن للتفرقة بين الاشراك وغيره معنى، اذ التائب من الشرك أيضاً يغفر له[٢٧٩].

ويقول الامام القرطبي عند تفسيره لقوله تعالى﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴾ [٢٨٠] وفي هذا رد على الخوارج حيث زعموا ان مرتكب الكبيرة كافر[٢٨١]. **ويستدل الامام القرطبي** على راية بآثار من السنة النبوية وأقوال الصحابة الكرام وبعض السلف منها:

١-عن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) قال: (ما في القرآن أية أحب اليَّ من هذه الآية: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ [٢٨٢] ﴾ [٢٨٣].

٢-روى عن أنس بن مالك ان رسول الله (ﷺ) قال: (من وعده الله عز وجل على عمل ثواباً، فهو منجز له رحمة، ومن وعده على عمل عقاباً فهو فيه بالخيار)(٢٨٤).يقول القرطبي: (والعرب تذم بالمخالفة في الوعد وتمدح بذلك في الوعيد)(٢٨٥).

ونقل الإمام القرطبي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ

ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ﴾(٢٨٦) قول الطبري(٢٨٧) قال: ابن جرير الطبري: (قد أبانت هذه الاية ان كل صاحب كبيرة في مشيئة الله تعالى ان شاء عفا عنه ذنبه، وان شاء عاقبه عليه مالم تكن كبيرته شركاً بالله)(٢٨٨).

ويقول الإمام القرطبي أيضاً عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ﴾ (٢٨٩) قال ابن فورك(٢٩٠): (واجمع أصحابنا على انه لا تخليد الا للكافر، وان الفاسق من أهل القبلة اذا مات غير تائب فأنه ان عذب بالنار فلا محالة ان يخرج منها بشفاعة الرسول (ﷺ) او بأبتداء برحمة الله(٢٩١).

والذي يتبين لنا ان رأي جمهور علماء المسلمين من أهل السنة هو الراجح، إذ إنهم متفقون على ان مرتكب الكبيرة لا يكفر كفراً يخرجه من الملة الاسلامية خلافاً للخوارج، لانه إذا عُدَّ خارجاً عن الملة سَيُعدُ مرتداً ويقتل بكل حال، وكذلك متفقون على أنهُ لا يخرج من دائرة الاسلام والايمان مالم يستحل ذلك ولا يدخل في الكفر، ولا يستحق الخلود في النار مع الكافرين خلافاً للمعتزلة فهو مؤمن لوجود التصديق، لكنه فاسق لاقترافه المعاصي والكبائر، فأن مات من غير توبة فهو في مشيئة الله ان شاء عذبه وان شاء عفا عنه، وهذا فيما عدا الشرك بالله تعالى والله أعلم.

الـهوامش:

---

(١) الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي القرآن، لأبي عبد الله محمد بن احمد بن أبي بكر القرطبي(ت٦٧١هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله ابن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت. لبنان، ط١، ٢٠٠٦م، المقدمة ج١/ من ١، ٣.

(٢) سنن ابن ماجه، باب فضل من تعلم القرآن وعلمه، ج٧٨/١ .

(٣) سورة البقرة : الآية (١٤٣) .

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، المقدمة: ج١/ ص١٠٣ .

(٥) معجم مقاييس اللغة، لابي الحسين احمد بن فارس بن زكريا الرازي (ت ٣٩٥)، تحقيق عبد السلام محمد هارون: ج١/ ص٥٦٥، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ٢٠٠٨، لسان العرب، لابي الفضل جمال ا لدين محمد بن مكرم من منظور المصري، ت (٧١١هـ): ج٥/ ص٢٠٣، دار الفكر، ط١، ٢٠٠٨م.

(٦) سورة الحجرات: آية ١٤.

(٧) جامع البيان في تفسير القرآن، للامام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري ت ٣١٠: ج٢٦/ ص٩٠، دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٨م.

(٨) لسان العرب:ج٥/ ص ٢٠٣.

(٩) الجامع لاحكام القرآن:ج٢/ ص ٤٠٧.

(١٠) سورة ال عمران: آية ٨٣.

(١١) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٥/ ص١٩٣.

(١٢) المصدر نفسه: ج٥/ ص١٦٦.

(١٣) إحياء علوم الدين، للامام ابي حامد محمد بن محمد الغزالي، ت (٥٠٥هـ): ج٢/ ص ٢٠٣، دار الشعب، القاهرة، مصر، د. ت، أصول الدين، للشيخ جمال الدين احمد بن محمد الغزنوي الحنفي، (ت ٥٩٣)، تحقيق: د. عمر وفيق الداعوق: ص ٢٦١، دار البشائر الأسلامية، بيروت، ط١، ١٩٩٨م.

(١٤) جزء من حديث في صحيح مسلم، كتاب الايمان، حديث رقم: (١) ،٣٦/١،بيت الافكار الدولية،الرياض،١٩٩٨ .

(١٥) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج١٦/ ص ٣٤٨.

(١٦) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تاليف اسماعيل من حماد الجوهري، تحقيق: احمد عبد الغفور عطار: ج٥/ ص ٢٠٧١، دار الكتاب العربي، مصر، د. ت، القاموس المحيط، للامام مجد الدين بن يعقوب الفيروز أبادي ت (٨١٧هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي: ص ١٠٦٠، دار الفكر، بيروت، لبنان، ٢٠٠٨م.

(١٧) سورة يوسف: آية ١٧.

(١٨) لسان العرب: ج٥/ ص ٤٧٤.

(١٩) معجم مقياس اللغة، ابن فارس: ص ١٣٤، دار الفكر، ١٩٧٩م.

(٢٠) سورة ال عمران: آية ٧٣.

(٢١) سورة يونس: آية ٨٣.

(٢٢) الجامع لاحكام القرآن: ج١/ ص ١٦٢.

(٢٣) هو محمود بن عمر بن محمد الخوارزمي الزمخشري : ولد سنة ٤٦٧هـ، من كبار الائمة في التفسير والحديث والنحو والادب واللغة، كان معتزلياً في الاعتقاد وله مصنفات أشهرها تفسيره الكشاف، توفي سنة (٥٣٨هـ)، ينظر: شذرات الذهب، لعبد الحي بن احمد العكري الدمشقي: ج٤/ ص ١١٨– ١٢٠، دار الكتب العلمية، بيروت(د. ت).

(٢٤) تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل، للامام ابي القاسم جار الله محمود الزمخشري، (ت ٥٣٨)؛ تحقيق: محمد عبد السلام شاهين: ج١/ ص ٤٧، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٦م.

(٢٥) ينظر: الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار بن احمد الهمداني، (ت ٤١٥): ص ٤٧٨، دار التراث العربي، بيروت، لبنان،(د. ت). ، الفصل في الملل والاهواء والنحل، للامام محمد بن علي بن حزم الظاهري: ج١/ ص ٢٢٨، دار الجيل، بيروت،د ت شرح النووي علي مسلم: ج١/ ص ١٤٦،دار أحياء التراث العربي،بيروت، ١٩٩٢ ،شرح المقاصد، للامام مسعود بن عمر التفتازاني، (ت ٧٩١)، تحقيق الدكتور عبد الرحمن عميره: ج٥/ ص ١٧٩، عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٩. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للامام احمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٩٧٣)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: ج١، ص ٦٤، ،دار المعرفة، بيروت ، (د ت)

(٢٦) سورة البينة: آية ٥.

(٢٧) سورة ال عمران: آية ١٩.

(٢٨) التفسير المنير في العقيدة والشرعية والمنهج، للاستاذ الدكتور وهبة الزحيلي: ج٣/ ص١٩٦، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط٢، ٢٠٠٣م.

(٢٩) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٥/ ص ٦٨.

(٣٠) سورة البقرة: الاية ١٤٣.

(٣١) ينظر: الدر المنثور في التفسير المأثور، للامام عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، (ت ٩١١هـ): ج١/ ص٣٥٣، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٩٨٣م.

(٣٢) صحيح البخاري، كتاب الايمان، باب من قال ان الايمان هو العمل: رقم (٢٦)،١١/ص٢٨،بيت الافكار الدولية،الرياض، ١٩٩٨

(٣٣) فتح الباري في شرح البخاري: للامام احمد بن علي بن حجر العسقلاني: ج١/ ص ١٠٥– ١٠٦.

(٣٤) شرح المقاصد، التفتازاني: ج٥/ ص ١٩٣.

(٣٥) شرح الاصول الخمسة: القاضي عبد الجبار: ص ٤٧٨–١٧٩.

(٣٦) ينظر: الفقه الاكبر، للامام أبي حنيفة النعمان بن ثابت، تعليق محمود عمران موسى: ص ٣٥٨، مطبعة أسعده بغداد، ١٩٩٠م، تبصرة الادلة، للامام نجم الدين ابو حفص عمر بن محمد النسفي (ت ٥٠٨) تحقيق، كلود سلامة: ج٢/ ص ٧٩٨، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية، دمشق، ١٩٩٠م، شرح المقاصد، التفتازاني: ج٥/ ص ١٧٨، شرح العقيدة الطحاوية، للامام عبد الغني الغنيمي الحنفي (ت ٢٩٨)، تحقيق، محمد مطبع الحافظ، محمد رياض المالح: ص ٩٨، دار الفكر، سوريا، ط٤، ٢٠٠٧.

(٣٧) سورة البقرة: أية ٨٢.

(٣٨) سورة البقرة: أية ٣.

(٣٩) سورة البقرة: أية ٢٥.

(٤٠) ينظر: تأويلات أهل السنة، الشيخ ابي منصور محمد بن محمد الماتريدي (ت ٣٣٣)، تحقيق، الدكتور محمد مستفيض الرحمن: ص ٧٣، مطبعة الارشاد، بغداد، ١٩٨٣م. تفسير النسفي، للامام أبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، تحقيق، مجدي منصور: ج١/ ص ٣٠، المكتبة التوفيقية، القاهرة، (د. ت)، التفسير الكبير، للامام فخر الدين بن عمر الحسين الرازي (ت ٦٠٦): ج١/

ص ١٣٩، دار الفكر ط٣، ١٩٨٥ لبنان، حاشية الامام البيجوري علي جوهرة التوحيد المسمى تحفه المريد على جوهرة التوحيد، تحقيق الدكتور علي جمعه محمد الشافعي: ص ٩٥، دار السلام للنشر، مصر، ٢٠٠٢م.

(٤١) سورة الانعام: الاية ٨٢.

(٤٢) ينظر: المحرر المجيز في تفسير الكتاب العزيز، للقاضي أبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الاندلسي، تحقيق عبد السلام شافي محمد: ج٣/ ص ٢٨٥، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٧م، شرح العقائد النفسية، للامام سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، تعليق عبد السلام شنار: ص ١٥٣، دار البيروتي، ط١، ٢٠٠٧م

(٤٣) سورة الحجرات: أية ٩.

(٤٤) سورة الحجرات: أية ١٠.

(٤٥) التفسير الكبير، الرازي: ج٢٨/ ص ١٢٨، ينظر: شرح المقاصد، التفتازاني: ج٥/ ص ١٩٥.

(٤٦) الجامع لاحكام القرآن، ج١٩/ ص ٣٨٥.

(٤٧) سورة البقرة: أية ١٨٣.

(٤٨) تحفه المريدعلى وهرة التويد،للامام ابراهيم الباجوري،تحقيق الدكتور علي جمعة محمد الشافعي: ص ٩٥،دار السلام للنشر،مصر،(د ت)

(٤٩) سورة طه: أية١١٢.

(٥٠) تبصرة الادلة، النسفي: ج٢/ ص ٨٠٢، أصول الدين، الفزنوي: ص ٢٥٤.

(٥١) شرح المقاصد، التفتازاني: ج٥/ ص ١٩٦.

(٥٢) ليس المراد من التصديق وقوع نسبة الصدق في القلب من غير اذعان وقبول له حتى يلزم بأيمان كثير ممن حارب الله ورسوله مع كونهم عالمين حقيقة بنوته، تحفه المريد: ص ٩١.

(٥٣) ينظر: تبصرة الادلة: ج٢/ ص ٧٩٩، أصول الدين، الفزنوي: ص ٢٥١، أصول الدين،لابي منصور عبد القاهر البغدادي توفي٤٢٩هـ : ص ٢٤٨،دار الكتب العلمية،بيروت،١٩٨١، شرح العقائد النفسية، التفتازاني: ص ١٥٠، الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، للقاضي ابي بكر الطيب الباقلاني (ت ٤٠٣)، تحقيق محمد زاهد الكوثري: ص ٥٥- مؤسسة الخانتجي- ١٩٦٣م.

(٥٤) ينظر: تأويلات أهل السنة، لابي منصور الماتريدي: ص ٤٢.

(٥٥) سورة المائدة: أية ٤١.

(٥٦) تفسير القرآن العظيم، للامام عماد الدين اسماعيل بن كثير: ج٢/ ص ٨٠، دار الارقم- لبنان (د ت)

(٥٧) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٧/ ص ٤٨٢، مؤسسه الرسالة.

(٥٨) سورة المجادلة: الاية ٢٢.

(٥٩) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ج٤/ ص ٤١٨.

(٦٠) سورة طه: الاية ٧١.

(٦١) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي، ج٢٠/ ص ٣٣٢.

(٦٢) أصول الدين، الغزنوي: ص ٢٥٢.

(٦٣) سورة النحل: أية ١٠٦.

(٦٤) الانصاف ،للامام الباقلاني ،توفي (٤٠٣): ص ٥٦ مؤسسة الخاننجي، ١٩٦٣.

(٦٥) لفظ الحديث: صح عن اسامة بن زيد (رضي الله عنه) انه قال: (بعثنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فأدركت رجلاً فقال: لا اله الا الله، فطعنته، فوقع في نفسي من ذلك فذكرته للنبي (صلى الله عليه وسلم) فقال (صلى الله عليه وسلم) وقتلته؟ قلت: يا رسول الله انما قالها خوفاً من السلاح، فقال: هلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها ام لا؟ فما زال يكررها على حتى تمنيت أني اسلمت يومئذ). صحيح مسلم، كتاب الايمان، باب: تحريم قتل الكافر بعد ان قال: لا اله الا الله، برقم (١٥٨) ،ج١/ص٦٥ .

(٦٦) شرح النووي على مسلم:ج١/ ص ١٠٤، دار الكتاب العربي.

(٦٧) ينظر: شرح العقائد النسفية، التفتازاني: ص ١٥١.

(٦٨) المواقف في علم الكلام، للامام عضد الدين عبد الرحمن الايجي، (ت ٧٥٦هـ)؛ ص ٣٨٥، عالم الكتب، بيروت، حاشيتا السيالكوتي والجلبي على شرح المواقف: ج٨/ ص ٣٥٣- ٣٥٤، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٨م، جواهر الكلام في عقائد اهل الاسلام، للعلامة عبد الكريم بياره المدرس: ص ١٨- ٢٠، دار الحرية للطباعة والنشر، بغداد، ١٩٩٣.

(٦٩) سورة البقرة: أية ٣.

(٧٠) سبق تخريج الحديث، ص من الرسالة

(٧١) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٢/ ص ٤٠٧.

(٧٢) سورة الحجرات: أية ١٥.

(٧٣) الجامع لاحكام القرآن، ج١٦/ ص ٣٤٩.

(٧٤) هم فرقة من المرجئة، أصحاب محمد بن كرام السجستاني، يزعمون ان الايمان هو الاقرار باللسان دون القلب، وزعموا ان المنافقون الذين كانوا على عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مؤمنون على الحقيقة وزعموا ان الكفر بالله هو الجحود والانكار باللسان. ينظر: مقالات الاسلاميين، لابي الحسن الاشعري، تحقيق هلمون ريتر: ص ١٤١، دار احياء التراث العربي، بيروت،

(٧٥) سورة البقرة: أية ٨.

(٧٦) الجامع لاحكام القرآن: ج١/ ص ٢٩٥.

(٧٧) سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد القزويني المعروف بأبن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي: ج١/ ص ٢٥، باب الايمان، برقم ٦٥، دار الفكر.(د ت)

(٧٨) سورة البقرة: أية ١٤٣.

(٧٩) الجامع لاحكام القرآن القرطبي: ج٢/ ص ٤٤٠.

(٨٠) هو: عمر بن محمد بن أحمد اسماعيل نجم الدين النسفي، عالم بالتفسير والادب والتأريخ، من فقهاء الحنفية، قيل له نحو مئة مصنف منها: التيسير في التفسير، والمواقيت، ، ونظم الجامع الصغير في فقه الحنفية، توفي بسمرقند سنة ٥٣٧هـ، ينظر: طبقات المفسرين،للامام جلال الدين بن عبد الرحمن السيوطي ، ت(٩١١)،ص٨٨،مبعة بريل ليدن ،١٨٣٩

(٨١) هو: الامام العالم مسعود بن عمر بن عبد الله الشيخ سعد الدين: عالم بالنحو والصرف والمعاني، شافعي المذهب، أخذ عن العضد الايجي، مشهور في العلوم له مصنفات كثيرة في التفسير والفرائض وفقه اللغة والصرف والنحو وغيرها، توفي سنة (٧٩١)هـ ينظر: طبقات المفسرين،لاحمد بن محمد الادنروي، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي: ج٢/ ص٣١٩، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، ١٩٩٧.

(٨٢) هو الحافظ العلامة الثبت الفقيه شيخ الاسلام ابو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخرساني، سمع من الحاكم أبي عبد الله ومن ابي بكر بن فورك المتكلم وخلق سواهم، وبورك في علمه وصنف التصانيف النافعه، قال إمام الحرمين ما من فقيه شافعي الا

وللشافعي عليه منة الا ابا بكر البيهقي فأن المنة له على الشافعي، توفي سنة (٤٥٨هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء، للامام محمد بن احمد الذهبي، تحقيق: شعيب الارناؤوط: ج١٨/ ص ١٦٣-١٧٠، دار النشر، بيروت، ط٩، ١٤١٣هـ.

(٨٣) ينظر: الفقه الاكبر، لابي حنيفة: ص ١٣٠- ١٣١، التوحيد، لابي منصورممد بن ممد الماتريدي: ص ٣٩٥، دار الجامعات المصرية، د. ت، تبصرة الادلة، للنسفي: ج٢/ ص ٨١٧-٨١٨، اصول الدين، الغزنوي: ص ٢٦٢، كتاب الايمان، للامام ابن تيمية: ص٨،دار الكتب العلمية،بيروت،١٩٨٣ ،التوحيد، للشيخ عبد السلام بن ابراهيم اللقاني: ص ٦٠-٦١، مطبعة السعادة، مصر، ١٩٥٥م، توضيح البرهان في الفرق بين الاسلام والايمان، تأليف مرعي من يوسف الحنبلي، (ت ١٠٣٣) هـ، تحقيق: مركز البحث العلمي، ص٤، مكتبة الرشد، السعودية.

(٨٤) سورة ال عمران: أية ٨٥.

(٨٥) سورة ال عمران: أية ١٩.

(٨٦) ينظر: روح المعاني في تفسير القران العظيم والسبع المثاني، للامام أَبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الالوسي، ت١٢٧٠هـ: ج٢/ ص ٢١٦، دار الفكر، بيروت، (د. ت)، شرح المقاصد، التفتازاني: ج٥/ ص ٢٠٦.

(٨٧) الذاريات:أية ٣٥ ،٣٦

(٨٨) ينظر: معالم التنزيل في التفسير والتأويل، أبي محمد الحسن بن مسعود الفراء البغوي، ت (٥١٠هـ): ج٥/ ص ٢٢٧، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٧م، تفسير النسفي: ج٤/ ص ٢٢٦.

(٨٩) سورة الحجرات: أية ١٧.

(٩٠) أصول الدين: الفزنوي، ص ٢٦٢، النظام الفريد، محمد محي الدين عبد الحميد : ص ٥٨ ،مطبعة السعادة، مصر، ١٩٥٥ .

(٩١) شرح العقائد النسفية، التفتازاني: ص ١٥٧.

(٩٢) التوحيد، لابي منصور الماتريدي: ص ٣٩٧- ٣٩٨.

(٩٣) شرح المقاصد، التفتازاني: ج٥/ ص ٢٠٧.

(٩٤) الانصاف، الباقلاني: ص ٥٨، النظام الفريد بتحقيق جوهرة التوحيد، تاليف محمد محي الدين عبد الحميد: ص ٥٨-٥٩، مطبوع بهامش اتحاف المريد للشيخ عبد السلام اللقاني، مطبعة السعادة، مصر، ١٩٥٥م، تفسير الكشاف ، الزمخشري: ج٣/ ص ٥٦٩- ٢٩٥.

(٩٥) سورة الحجرات: أية ١٤.

(٩٦) ينظر: النظام الفريد: ص ٦٠، تفسير البيضاوي: ج١/ ص ١٦٨.

(٩٧) سورة الاحزاب: أية ٣٥.

(٩٨) شرح المقاصد، التفتازاني، ج٥/ ص ٢٠٩.

(٩٩) الحديث سبق تخريجه.ص٢٨ من الرسالة

(١٠٠) شرح النووي على صحيح مسلم:ج١/ ص١٤٨

(١٠١) صحيح مسلم، كتاب الايمان، باب تأليف من يخاف على إيمانه لضعفه والنهي عن القطع بالايمان من غير دليل، برقم (١٥٠)،١/ص٨٣

(١٠٢) ينظر: فتح الملهم بشرح صحيح مسلم، للامام شبير أحمد العثماني، ت (١٣٦٩هـ): ج٢/ ص ١١٩، دار القلم، دمشق، ٢٠٠٦م.

(١٠٣) سورة البقرة: أية ١٣١.

(١٠٤) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٢/ ص ٤٠٧.
(١٠٥) سورة الحجرات: أية ١٤.
(١٠٦) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج١٩/ ص ٤٢١.
(١٠٧) سبق تخريجه، ص٢٨ من الرسالة.
(١٠٨) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٥، ص ٦٨.
(١٠٩) سبق تخريجه، ص ٤٣ من الرسالة.
(١١٠) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٢/ ص ٤٠٧-٤٠٨.
(١١١) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٢/ ص ٤٠٧-٤٠٨.
(١١٢) سورة ال عمران: أية ١٩.
(١١٣) صحيح مسلم، كتاب الايمان، باب (الامر بالايمان الله تعالى ورسوله وشرائع الدين، رقم ١٧،ج١/ص٤٠.
(١١٤) صحيح البخاري ، كتاب الايمان ، باب امور الايمان ،ج١ ، ص١١ ، برقم ٩ ، بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار طوق النجاة ،١٤٢٢هـ .
(١١٥) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٥/ ص ٦٨.
(١١٦) سورة ال عمران: أية ١٩.
(١١٧) سبق تخريجه، ص٤٣ من الرسالة.
(١١٨) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٥/ ص ٦٨.
(١١٩) المصدر نفسه: ج٥/ ص ٦٨.
(١٢٠) سبق تخريجه: ص٢٨ من الرسالة.
(١٢١) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لابي العباس القرطبي (ت٦٥٦هـ) ج١/ ص ١٤٠.
(١٢٢) سورة الذاريات: أية ٣٦.
(١٢٣) احياء علوم الدين: أبي حامد الغزالي ت (٥٠٥هـ)، ج١/ ص ١١٦، دار احياء الكتاب العربي.
(١٢٤) ينظر: ص٤٤-٤٥ من الرسالة.
(١٢٥) هو عبد الرحمن بن عمرو بن حميد الدمشقي أبو عمرو الحافظ شيخ الاسلام ولد ببعلبك ، وربي يتيماً، إمام الديار الشامية في الفقة والزهد، عرض عليه القضاء فأمتنع، له كتاب السنن في الفقه، كانت فتيا الاندلس تدور على رايته الى زمن الحكم بن هشام توفي سنة (١٥٧هـ)، ينظر: شذرات الذهب ،لعبد الي بن امد الدمشقي، دار الكتب العلمية، بيروت،: ج١/ ص ٢٤١.
(١٢٦) هو أبو الحسين احمد بن فارس بن زكريا القزويني، كان إماماً في اللغة والأدب، بصيراً بفقه الإمام مالك، مناظراً على طريقة أهل الحق، ومذهبه في النحو على طريقة الكوفيين توفي سنة(٣٩٥هـ) ينظر: سير إعلام النبلاء، للذهبي ج١٧ / ص١٠٣، البداية والنهاية، للإمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير: ج١١/ ص٣٣٥، مكتبة المعارف، بيروت، ١٤٠١هـ .
(١٢٧) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس: ج٥ / ص١٩.
(١٢٨) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، للإمام احمد بن محمد بن علي الفيومي: ج٢/ ص٥١٢-٥١٣، المكتبة العلمية، بيروت،(د ت).
(١٢٩) الصحاح، للجوهري: ج٢/ ص٥٢٧.
(١٣٠) المعجم الوسيط، إعداد جماعة من العلماء: ج٢/ ص٧٦٠، المكتبة العلمية في طهران، و. ت.

(١٣١) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس:ج ٥/ ص١٩.

(١٣٢) لسان العرب، ابن منظور: ج٣/ ص٣٦٧.

(١٣٣)النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين المبارك بن محمد ابن الأثير: ج٤/ ص٩٩، دار الفكر، ط٢،١٣٩٩هـ، لسان العرب، ج٣/ ص٣٦٦.

(١٣٤)التعريفات، الجرجاني: ص٦٤.

(١٣٥)المصدر نفسه: ص٦٤.

(١٣٦)الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج٣/ ص١٦.

(١٣٧)إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، لمحمد بن علي الشوكاني: ص٣٩١، دار الكتب العلمية، بيروت،(د، ت).

(١٣٨)ينظر: التعريفات، الجرجاني: ص٦٤، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني: ص٣٩١.

(١٣٩)التقليد والافتاء والاستفتاء، للشيخ عبد العزيز الراجحي: ص١٧، دار طيبة، ط١، ١٤١٣هـ.

(١٤٠) الاجتهاد، لعبد الملك بن عبد الله الجويني، تحقيق عبد الحميد أبو زنيد: ص٩٦، دار القلم_ دمشق، (د.ت).

(١٤١) التقليد في باب العقائد وأحكامه، لناصر بن عبد الرحمن بن محمد الجديع: ص١٩، دار العاصمة، السعودية، ٢٠٠٥م.

(١٤٢)النظر:هو ترتيب مقدمات علمية أو ظنية ليتوصل بها إلى تحصيل علم أو ظن: ينظر: أصول الدين، الرازي: ص٢٢ ،مكتبة الكليات ،مصر،(دت)

(١٤٣)الاستدلال: هو النظر بعلم ما غائب عن الضرورة والحس، أي: انه تأمل معين يتضمن ترتيب اعتقادات وظنون ليتوصل بها إلى الوقوف على الشيء: ينظر: التمهيد، الباقلاني: ص٤٠

(١٤٤) ينظر: الفقيه والمتفقه، لأحمد بن علي الخطيب البغدادي: ج٢/ ص٦٦، دار الكتب العلمية بيروت، د.ت، المحصول في علم الأصول، للفخر الرازي: ج٢/ ص١٢٥–١٢٧ مطبوعات جامعة الإمام محمد بن مسعود الإسلامية، ط١، ١٤٠١هـ، مجموع الفتاوى، لابن تيمية: ج٢٠ / ص٢٠٢، دار العربية، ط١، د.ت، شرح المقاصد، التقنازاني: ج٥ / ص٢١٨

(١٤٥) شرح المواقف، للجرجاني: ج١ / ص١٧١، شرح المقاصد، التقنازاني: ج٥/ ص٢١٨.

(١٤٦) الباقلاني: هو محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر، أبو بكر المعروف الباقلاني،البصري المتكلم، إمام الأشاعرة، أوحد زمانه، صاحب التصانيف المشهورة، توفي سنة (٤٠٣هـ) ببغداد، ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان: ج٣/ ص٤٠٠– ٤٠١

(١٤٧) ينظر: الشامل في أصول الدين، لعبد الملك بن عبد الله الجويني ت(٤٧٨هـ): ص٣٢، دار العرب، القاهرة، ١٩٧١م، الأنصاف، الباقلاني: ص٣٣، الوسيلة في شرح الفصيلة، لعبد الكريم المدرس: ص٥٥ مطبعة الرشاد، بغداد، ط١، ١٩٧٢م

(١٤٨) شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار: ص٣٩

(١٤٩) أبو هاشم الجبائي: هو عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائي، من أبناء أبان مولى عثمان، عالم بالكلام، من كبار المعتزلة، له آراء انفرد بها، وتبعته فرقة سميت(البهشمية) نسبه إلى كنيته توفي سنة(٣٢١هـ) ينظر: البداية والنهاية، لابي الفداء اسماعيل بن كثير:ج١١/ص١٧٦،مكتبة المعارف،بيروت،١٤٠١.

(١٥٠) شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار بن أحمد الهمداني: ص٣٩، مكتبة وهبه، القاهرة، ط١، ١٣٨٤هـ، المواقف، الإيجي: ص٣٢، تحفة المريد، ص٢٣

(١٥١) سورة الأعراف: آية١٨٥

(١٥٢)الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ج٩/ ص٤٠١

(١٥٣) هو أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعيد القرطبي الباجي الفقيه المالكي ،من رجال الحديث،له مصنفات كثيرة منها المنتقى في الفقه،وكتاب(التسديد إلى معرفة التوحيد)،توفي ٤٧٤هـ، ينظر:تذكرة الحفاظ ، للذهبي ، ج٣، ص١١٨٧– ١١٨٣ ، الوافي بالوفيات للصفدي ، ج١٥ ، ص٣٧٢–٣٧٤ .

(١٥٤)الجامع لأحكام القرآن، ج٩/ ص٣٩٩

(١٥٥)المصدر نفسه، ج٩/ ص٤٠٠

(١٥٦) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، برقم (٦٠١٠) ،ج١/ص١١٦٤

(١٥٧) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج٩ / ص٤٠١

(١٥٨) أخرجه بهذه السياقة(يعني إنها أشارت إلى السماء برأسها) الإمام احمد في المسند برقم(٧٩٠٦) من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) ، ج١/٥٦٤،بيت الأفكار الدولية،الرياض،١٩٩٨.

(١٥٩) الجامع لأحكام القرآن ج٩ ، ص٤٠١

(١٦٠) سنن الترمذي برقم(٢٦٧٠) من حديث بريده الاسلمي مرفوعا" بلفظ (أهل الجنة عشرون ومئة صف ثمانون منها من هذه الأمة) قال عنه: حديث حسن،ج١/ص٤١٣ ،بيت الافكار الدولية،الرياض،١٩٩٨.

(١٦١) الجامع لأحكام القرآن، ج٩/ ص ٤٠١.

(١٦٢) هو الإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين المتكلم المشهور، من أئمة الأشاعرة، وهو سلطان المتكلمين في زمانه، له مصنفات كثيرة منها، التفسير الكبير، أساس التقديس، توفي سنة ٦٠٦هـ: وفيات الأعيان، ج١/ ص٥٣٨.

(١٦٣) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين، الرازي: ص٢٨، مطبعة الحسينية، مصر، ١٣٢٣هـ.

(١٦٤) الباقلاني وآراءه الكلامية، دكتور محمد رمضان: ص٢٧٨، رسالة دكتوراه، مطبعة الأمة، بغداد.

(١٦٥) هو أبو العباس شهاب الدين احمد بن محمد بن علي بن حجر العسقلاني، فقيه شافعي، زاهد ورع، من أكثر الأئمة تصنيفا" وتأليفا" وأشهر مصنفاته، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، مات بمكة سنة(٩٧٦هـ): ينظر: شذرات الذهب: ج٨/ ص٣٧٠.

(١٦٦) فتح الباري بشرح صحيح البخاري: ج١٣ / ص٣٥٣، ٣٥٤.

(١٦٧) تحفة المريد، الباجوري: ص٢٢.

(١٦٨) ينظر: شرح العقائد العضدية، للإمام جلال الدين محمد بن اسعد الدواني (٩١٨هـ): ج١/ ص١٨٧، دار سعادت، مطبعة عثمانية، ١٣١٦هـ، النشر الطيب على شرح الطيب، للإمام إدريس بن احمد الوزاني (ت ١٣٤٨هـ): ج١/ ص٣١٧، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٦٧هـ، شرح المقاصد، التفتازاني: ج٥/ ص٢٢٠، الوسيلة في شرح الفضيلة، لعبد الكريم المدرس: ص٥٥.

(١٦٩) المستصغى من علم الأصول، لأبي حامد الغزالي: ج٤ / ص١٤٣، نشر الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، النظام الفريد لمحمد محي الدين: ص٣٦ – ٣٧ .

(١٧٠) شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار: ص٣٨–٣٩ ، النظام الفريد، لمحمد محي الدين: ص٢٣– ٢٤.

(١٧١) هو أبو عبد الله محمد بن بختي بن محمد بن يوسف السنوسي، ولد (٨٣٨هـ) كان من أهل الفضل والذكاء والتصور، وكان مالكي المذهب، درس الفقه والمنطق والمعاني وعلوم الحديث والعربية له الكثير من المصنفات أشهرها(شرح السنوسية) في العقيدة، توفي (٨٩٥هـ) : ينظر:الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لشمس الدين بن عبد الرحمن السخاوي: ج٧ / ص١٤٩، دار مكتبة الحياة، لبنان،(دت).

(١٧٢) شرح السنوسية، لأبي عبدا لله محمد بن محمد السنوسي: ص٥٥، دار إحياء الكتاب العربية، مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر، (د.ت)، تحفة المريد، الباحوري: ص٢٥، أصول الدين، البغدادي : ص٢٥٤، شرح المقاصد، التفنازاني: ج٥ / ص٢١٨، أضواء البيان ،الشنقيطي: ج٧ / ص٤٨٦.

(١٧٣) هو الشيخ إبراهيم بن محمد بن احمد الباجوري ولد سنة(١١٩٨هـ) في الباجور، قرية بمديرية المنوفية في مصر. أدرك جهابذة العلم في عصره واخذ عنهم إلى إن صار عمدة ذوي المنطق والمفهوم، من مؤلفاته،(حاشية الباجوري على أم البراهيم والعقائد السنوسية، رسالة في علم التوحيد) توفي سنة(١٢٧٦هـ)، ينظر: هدية العارفين: ج١ / ص٤١.

(١٧٤) تحفة المريد، البيجوري: ص٣٢.

(١٧٥) المصدر نفسه:ص٣٢

(١٧٦) جامع بيان العلم وفضله، ليوسف بن عبد البر، تحقيق أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤١٤هـ، التبصير في الدين، لأبي المظفر الاسفراييني: ص٨٠-٨١، عالم الكتب، ط١،(د، ت)، الاحكام في أصول الاحكام، لعلي بن محمد الآمدي، ج٤/ ص٤٤٦، فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر: ج١٣ / ص٣٤٩، مجموع الفتاوى، لابن تيمية:ج٢٠/ ص٢٠٢، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني: ص٣٩٢-٣٩٣، أضواء البيان، الشنقيطي: ج٧ / ص٤٨٦.

(١٧٧) سورة آل عمران: آية ١٩٠.

(١٧٨) صحيح ابن حيان (الإحسان ترتيب صحيح ابن حيان) ج٨ / ص٩.

(١٧٩) الاحكام في أصول الاحكام، الآمدي: ص٤٤٦-٤٤٧.

180 الجامع لاحكام القرآن: ج٥/ ص٤٦٥.

(١٨١) سورة محمد، آية١٩.

(١٨٢) ينظر:المحرر الوجيز، لابن عطية: ج٥/ ص١١٥، التقليد في باب العقائد وأحكامه ،لناصر الجديع: ص٥٣.

(١٨٣) الاحكام في أصول الاحكام، الآمدي: ج٣/ ص٤٤٧.

(١٨٤) ابكار الأفكار في أصول الدين، للإمام سيف الدين الآمدي، تحقيق احمد محمد المهدي: ج٥/ ص١٠٩٧، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٤هـ.

(١٨٥) سورة الزخرف، آية٢٣.

(١٨٦) الأحكام في أصول الأحكام، الآمدي: ص٤٤٧.

(١٨٧) ينظر: الأحكام في أصول الأحكام، لابن حزم الظاهري، تحقيق محمود حامد عثمان، ص١٠٥، دار الحديث بالقاهرة، ط١، ١٤١٩هـ، المحصول في علم الفقه، لفخر الدين الرازي ج٢/ ص١٢٦، مجموع الفتاوى، لابن تيمية: ج٢٠/ ص٢٠٢، فتح الباري، لابن حجر: ج١٣/ ص٣٤٩ ، فواتح الرحموت. بهامش المستصفى للغزالي، لعبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري: ج٢/ ص٤٠١-٤٠٣ دار العلوم الحديثة، بيروت، لوامع الأنهار البهية،للعلامة محمد بن احمد الاسفراييني: ج١/ ص٢٧٢، دار الاصفهاني،جدة،١٣٨٠

(١٨٨) سورة غافر: آية ٤.

(١٨٩) الأحكام، الآمدي: ج٤/ ص٤٤٧.

(١٩٠) سنن الترمذي، كتاب القدر، ج٣/ ص٣٠٠، قال عنه: حديث غريب.،

(١٩١) الأحكام، الآمدي: ج٤/ ص٤٤٨.

(١٩٢) المصدر نفسه: ج٤/ ص٤٤٨.

(١٩٣) شرح الفقه الأكبر، لعلي القاري: ص١٤٤.
(١٩٤) سورة البقرة: آية ١٧٠.
(١٩٥) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ج٣/ ص١٦.
(١٩٦) المصدر نفسه: ج٣/ ص١٦.
(١٩٧) سورة الزخرف: آية ٢٢.
(١٩٨) الجامع لإحكام القرآن، القرطبي: ج١٩/ ص٢٥.
(١٩٩) سورة الأنبياء: آية ٧.
(٢٠٠) الجامع لإحكام القرآن، القرطبي: ج٣/ ص١٩.
(٢٠١) سورة البقرة: آية ١٦٣.
(٢٠٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ج٢/ ص٤٨٩.
(٢٠٣) سورة آل عمران: آية ١٩٠.
(٢٠٤) الجامع لأحكام القرآن: ج٥/ ص٤٦٥.
(٢٠٥) المصدر نفسه: ج٣/ ص١٩.
(٢٠٦) لسان العرب، ابن منظور: ج/ ص١٢٥.
(٢٠٧) ينظر: مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق: محمود خاطر: ج١/ ص ٥٨٦، مكتبة لبنان ناشرون، ١٩٩٥م.
(٢٠٨) هو ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الانصاري الافريقي،صاحب لسان العرب ،الامام اللغوي الحجة،من نسل رويفع بن ثابت الانصاري،ولد بمصر، وقيل في طرابلس،وخدم في ديوان الانشاء باللقاهرة،ثم ولي القضاء في طرابلس،توفي ٧١١،الاعلام ،للزركلي؛ج٥/ص١٤٢
(٢٠٩) لسان العرب، ابن منظور: ج٥/ ص١٢٩.
(٢١٠) المعجم الوسيط:ج٢ /٧٧٣،امواج للطباعة والنشر،بيروت،لبنان، ١٩٨٧
(٢١١) ينظر: احياء علوم الدين، الغزالي: ج٤/ ص٢٤.
(٢١٢) التفسير الكبير، الرازي: ج١٠/ ص٧٩، دار الكتب العلمية، طهران،(دت).
(٢١٣) أبو الحسن علي بن علاء الدين بن محمد عز الدين أبي العز صالح الاذرعي الدمشقي الامام العلاَّمة، نشأ في ظل أسرة علمية، تولى التدريس والخطابة والقضاء، له مؤلفاته فيها شرح العقيدة الطحاوية، الاتباع، توفي سنة ٧٩٢هـ، ينظر: شذرات الذهب: ج٦/ ص٣٢٦، هدية العارفين،لاسماعيل باشا البغدادي: ج١/ ص٧٢٦، دار احياء التراث العربي،بيروت،لبنان، ١٩٥١ .
(٢١٤) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز: ج٢/ ص٥٢٥.
(٢١٥) جامع البيان، الطبري: ج٤/ ص٤٤.
(٢١٦) هو أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروف الثوري، كان إماماً في علم الحديث وغيره، ويعد أول من رتب الاحاديث ترتيباً موضوعياً في الكوفة، توفي سنة ١٦٠هـ، له مصنفات منها: (الجامع) وهو مفقود، ينظر: وفيات الاعيان، لابن خلكان: ج٢/ ص٣٨٦، الفهرست، لمحمد بن اسحق بن النديم: ص٣١٤-٣١٥، بيروت، دار المعرفة، ١٩٧٨م.
(٢١٧) مدارج السالكين: ص٢٢٤، الامام ابن القيم الجوزية ت ٧٥١هـ، دار الكتب العربي، بيروت، لبنان، ١٩٧٢.

(٢١٨) هو أبو عمرو عثمان بن صلاح الدين الكردي الوصلي، الامام الحافظ المحدث، قال عنه الذهبي: (كان ذا جلالة عجيبة ووقار وهيبة، وكان متين الديانة، صحيح النحلة كاف عن الخوض في مزلات الاقدام، توفي سنة ٦٤٣هـ، ينظر: البداية والنهاية، لابن كثير: ج١٣/ ص٣٢٦، سير أعلام النبلاء، الذهبي: ج٢٣/ ص١٤٠.

(٢١٩) ينظر: شرح النووي على مسلم: ج٢/ ص٨٥.

(٢٢٠) هو أبو العباس احمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر الانصاري القرطبي الاندلسي المالكي، ولد في قرطبة سنة ٥٧٨هـ، نشأ في بيئة علمية صالحة. خلف لنا تراثاً علمياً نفسياً في مؤلفاته التي شملت سائراً الفنون في الفقة وأصوله والعقيدة والحديث وأشهرها كتاب (المفهم) توفي سنة ٦٥٦هـ، ينظر: الديباج المذهب: ص١٣٠، وفيات الاعيان، لابن خلكان: ج٤/ ص٧٢.

(٢٢١) المفهم، القرطبي: ج١/ ص٢٨٣.

(٢٢٢) ينظر: شرح الاصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار: ص٢٢٧.

(٢٢٣) الارجاء في اللغة: التأخير وسميت هذه الفرقة بهذا الاسم لقولهم بتأخير الاعمال عن الايمان، بمعنى أنهم بالغوا في إثبات الوعد وغلبوا نصوصه على نصوص الوعيد بخلاف الخوارج المبالغين في الوعيد، وقالوا في مرتكب الكبيرة انه مؤمن، ورفعوا عنه العذاب وقد أشتهر عنهم قولهم: (لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة)، ينظر: الفرق بين الفرق، للأمام عبد القاهر بن طاهر البغدادي ت (٤٢٩هـ) ص١٥١، مطبعة المدني، القاهرة، التبصير في الدين، للأستاذ أبي المظفر الاسفراييني ت ٤٧١هـ: ص٩٧-٩٩ مكتبة الخاننجي، مصر، ١٩٥٥م.

(٢٢٤) مقالات الاسلاميين، الاشعري: ج١/ ص٢٠٩.

(٢٢٥) سورة النساء: أية ٣١.

(٢٢٦) سورة النساء: أية ٣١.

(٢٢٧) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٦/ ص٢٦٣.

(٢٢٨) هو أبو محمد سعيد بن جبير بن هشام الأسدي، الكوفي مولاهم، أحد اعلام التابعين الحافظ، المقرئ المفسر الشهيد، يقول ابن حجر: قال ابو القاسم الطبري: هو ثقة، إمام، حجة على المسلمين، مات مقتولاً على يد الحجاج سنة ٩٥٦هـ. ينظر: الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد: ج٦/ ص٢٥٦-٢٦٧، بيروت، دار صادر (د ت) تهذيب التهذيب، لابن حجر: ج٤/ ص١١-١٤، دار صادر، بيروت.

(٢٢٩) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٦/ ص٢٦٣.

(٢٣٠) المصدر نفسه: ج٦/ ص٢٦٣.

(٢٣١) المصدر السابق: ج٦/ ص٢٦٤.

(٢٣٢) الجامع لاحكام القران: ج٦/ ص٢٦٤.

(٢٣٣) سورة الاعراف: أية ١٥٦.

(٢٣٤) سورة الحجر: أية ٥٦.

(٢٣٥) سورة الاعراف: أية ٩٩.

(٢٣٦) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٦/ ص٢٦٥.

(٢٣٧) المصدر نفسه: ج٦/ ص٢٦٥.

(٢٣٨) جمع مفرده خارجي ، وهو اسم لحزب سياسي وفرقة تظاهرت بالدين، سمعوا بهذا الاسم لخروجهم عن طاعة سيدنا علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) وقيل غير ذلك ولهم فرق كثيرة مثل: المحكمة والازارقة والنجدات والحرورية وغيرها، ينظر: مقالات الاسلاميين، الاشعري: ج١/ ص٣٨٨.

(٢٣٩) هم أصحاب نجدة بن عامر الحنفي، وكان من شأنه انه خرج من اليمامة مع عسكره يريد اللحاق بالازارقة فأستقبله أبو فديك وعطية بن الاسود في الطائفة الذين خالفوا نافع بن الازرق وبايعوه وسموه أمير المؤمنين، ينظر: الملل والنحل، الشهرستاني: ج١/ ص٢١، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٤هـ.

(٢٤٠) هم أصحاب عبد الله بن أباض، الذي خرج في إيام مروان بن محمد، فوجه اليه عبد الله بن محمد بن عطية فقاتله بتباله، ومن أقوالهم: ان مخالفينا من أهل القبلة غير مشركين ومناكحتهم جائزة وموارثهم حلال، وقالوا ان دار مخالفيهم من أهل الاسلام دار توحيد الامعسكر السلطان فأنه دار البغي، ينظر: الملل والنحل، الشهرستاني: ج١/ ص١٣٣.

(٢٤١) ينظر: أصول الدين، البغدادي: ص٢٥٠، الارشاد، الجويني: ص٣٨٥.

(٢٤٢) هم أصحاب ناف بن الازرق الذين خرجوا مع نافع من البصرة الى الاهواز فغلبوا عليها وما وراءها من بلدان فارس في إيام عبد الله بن الزبير، ومن بدعهم انهم كفروا علياً (عليه السلام) وإباحتهم لقتل أطفال مخالفيهم ونساءهم، واسقاط الرجم عن الزانية: الملل والنحل، الشهرستاني: ج١/ ص١١٧.

(٢٤٣) سورة السجدة:أية (١٨).

(٢٤٤) ينظر: شرح النسفية في العقدية الاسلامية، لعبد الملك السعدي: ص٥٢.

(٢٤٥) سورة السجدة: أية (٢٠).

(٢٤٦) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج١٧/ ص٣٨.

(٢٤٧) سورة النساء: أية (٩٣).

(٢٤٨) ينظر: شرح العقائد النفسية/ التفتازاني: ص١٤٦، مقالات الاسلاميين، الاشعري، ج١/ ص٣٨٨.

(٢٤٩) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٧/ ص٤٥.

(٢٥٠) القائل هو الطفيل بن عمرو، والبيت في ديوانه: ص٥٨.

(251) الجامع لاحكام القران:ج٥/ص٥٨

(٨) سنن الترمذي، كتاب الايمان، باب ما جاء في ترك الصلاة، رقم (٢٦٢١) وقال عنه: هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٢٥٣) شرح الاصول الخمسة، القاضي عبد الجبار: ص٧٢٠، البرهان في معرفة عقائد اهل الاديان، للامام أبي عبد الرحمن السكسكي، ص١٩، الاردن.

(٢٥٤) حاشيتا السيالكوتي والجلبي على شرح الموافق: ج٨/ ص٣٣٤، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ص١٩٨٨م.

(٢٥٥) ينظر: مقالات الاسلاميين، الاشعري: ج١/ ص١٩٨-٢٠٠، شرح المواقف، ج٨/ ص٣٩٨.

(٢٥٦) سورة طه:اية (٤٨).

(٢٥٧) سورة النحل: أية (٢٧).

(٢٥٨) سورة البقرة: أية (٢٤).

(٢٥٩) مقالات الاسلاميين/ الاشعري/ ج١/ ص٢٠٩.

(٢٦٠) التفسير الكبير، الرازي: ج٢/ ص١٢٢، روح المعاني، الالوسي: ج١/ ص١٩٩.

(٢٦١) ينظر: شرح الاصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار: ص١٣٧، مقالات الاسلاميين، الاشعري: ج١/ ص١٨٩، الفرق بين الفرق، البغدادي: ص١١٥، الارشاد، الجويني: ص٣٨٦.

(٢٦٢) ينظر: شرح المواقف، الجرجاني: ج٨/ ص٣٣٩، شرح المقاصد: التفتازاني ج٥/ ص٢٠٢.

(٢٦٣) شرح النسفية بحاشية رمضان أفندي: ص٢٤٢، شرح الفقه الاكبر، لقي القاري: ص٦٠، الوسيلة في شرح الفضلية، لعبد الكريم المدرس: ص٦٦٢،

(٢٦٤) شرح العقائد النفسية، التفتازاني: ص١٤٦.

(٢٦٥) المصدر نفسه: ص١٤٦.

(٢٦٦) سورة النساء: أية (١٤).

(٢٦٧) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٦، ص١٣٦.

(٢٦٨) ينظر: التفسير الكبير، الرازي: ج٣/ ص١٥٥، أصول الدين، البغدادي: ص٢٤٢، شرح المواقف،للجرجاني: ج٨/ ص٣٤٠، شرح المقاصد، التفتازاني: ج٥/ ص١٥٢، محصل افكار المتقدمين والمتأخرين، الرازي: ص١٧٢، شرح العقيدة الطحاوية: ص٤١٦-٤١٧، عقيدة السلف وأصحاب الحديث: ص٦٩، تفسير البيضاوي: ج١/ ص٩٠، روح المعاني، الالوسي: ج١/ ص٣٠٥.

(٢٦٩) سورة الزلزلة: أية (٧).

(٢٧٠) شرح النسفية بحاشية رمضان افندي:ص٢٥٢-٢٥٣،شرح جوهرة التوحيد،للقاني:ص٢٤٥- ٢٤٦

(٢٧١) سورة البقرة: أية ١٧٨.

(٢٧٢) معالم التنزيل، البغوي:ج١/ص١٨٩

(٢٧٣) صحيح مسلم، كتاب الايمان ، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، رقم (٥٤)، ج١/ص٤٥.

(٢٧٤) ينظر: شرح النووي على مسلم: ج٢/ ص٩٧.

(٢٧٥) شرح المقاصد، التفتازاني: ج٥/ ص١٩٩.

(٢٧٦) سورة النساء: أية (٣١).

(٢٧٧) ص٧٦-٧٧: من الرسالة.

(٢٧٨) سورة النساء: أية (٤٨).

(٢٧٩) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٦/ ص٢٦٥.

(٢٨٠) سورة النساء: أية (١١٦).

(٢٨١) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٧/ ص١٣١.

(٢٨٢) سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة النساء، برقم (٣٠٣٧) وقال عنه: حديث حسن غريب،ج١/ص٤٨٤.

(٢٨٣) الجامع لأَحكام القرآن، القرطبي: ج٦/ ص٤٠٦.

(٢٨٤) أخرجه البزار(كشف الاستار) برقم٣٢٣٥،وأبو يعلى برقم٣٣١٦،والواحدي في الوسيط:ج٢/ص١٠٠من طريق سهيل ابن ابي حزم عن أنس،قال البزار:سهيل لايتابع على حديثه، ينظر: المطالب العالية،لابن حجر:ج٣/ص٩٩

(٢٨٥) الجامع لاحكام القرآن: ج٧/ ص٤٣.

(٢٨٦) سورة النساء: أية (٤٨).

(٢٨٧) هو محمد بن جرير بزيد بن كثير بن غالب الطبري، الامام أبو جعفر، رأس المفسرين، جمع من العلوم مالم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، له التصانيف العظيمة منها تفسير القرآن (جامع البيان)، قال ابن خزيمة: (ما اعلم على اديم الارض أعلم من ابن جرير) توفي سنة ٣١٠هـ. طبقات المفسرين، السيوطي: ص٨٢- ٨٤.

(٢٨٨) جامع البيان، الطبري، ج٤/ ص١٢٨، الجامع لاحكام القرآن: ج٦/ ص٤٠٦.

(٢٨٩) سورة النساء: أية (١١٦).

(٢٩٠) هو محمد بن الحسن بن فورك أبو بكر الأَصبهاني، فقية شافعي، أصولي، متكلم، كثير التصانيف، توفي سنة ٤٠٦هـ، سير أعلام النبلاء، الذهبي: ج١٧/ ٢١٤.

(٢٩١) الجامع لأَحكام القرآن: ج٧/ ص١٣١.

المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم

٢-الابانة عن اصول الديانة ،المنسوب لعلي ابن اسماعيل ابي حسن الاشعري ،الطبعة السلفية ، القاهرة ، 1385 هـ.

٣-ابكار الافكار في اصول الدين للامام سيف الدين علي بن محمد الامدي ، تحقيق احمد محمد المهدي ، مطبعة دار الكتب والوثائق المصرية ، مصر ،2004م .

٤-اتحاف المريد بشرح جوهرة التوحيد ، للشيخ عبد السلام اللقاني ، مطبعة السعادة ، مصر ، 1955

٥-الاجتهاد ، للامام عبد الملك عبد الجويني ، تحقيق عبد الحميد زنيد، دار القلم , دمشق سوريا ،

٦-الاحاطة في اخبار غرناطة ، لسان الدين بن الخطيب ، تحقيق ، تحقيق محمد عبد عنان ، دار المعارف مصر ، د.ت

٧-احياء علوم الدين ، للامام ابي حامد محمد بن محمد الغزالي ت505هـ ،دار الشعب ، القاهرة

٨-اشارات المرام من عبارات الامام ، لكمال البياضي الحنفي ، تحقيق يوسف عبد الرزاق ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ،1949م

٩-ارشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الاصول ، لمحمد بن علي الشوكاني ، دار الكتب العلمية

١٠-اساس التقديس في علم الكلام ، للامام فخر الدين محمد بن عمر الرازي ،ت606هـ، تحقيق احمد حجازي السقا ، المكتبة الازهرية ، القاهرة ، مصر،1981م

١١-الاستقصا في اخبار دول المغرب الاقصى ، لأحمد بن خالد السلاوي ،طبع المصرية ، د.ت

١٢-الاسماء والصفات ، للامام الحافظ احمد بن الحسين البيهقي ،ت458 هـ، دار احياء التراث العربي ،بيروت ، د.ت

١٣-اصول الدين ، للشيخ جمال الدين احمد بن محمد لغزنوي ، ت593هـ تحقيق الدكتور عمروفيق الداعوق ، دارالبشائر الاسلامية ، بيروت ، لبنان ،ط 1998،1م

١٤-اصول الدين , للامام فخر الدين محمد بن عمر الرازي ،ت606 هـ ، مكتبة الكليات ، مصر ،

١٥-اصول الدين , للامام ابي منصور عبد القاهر لبغدادي ت429 هـ، دار الكتب ، العلمية ، يروت ، لبنان ،ط 2، 1998م

١٦-اصول الدين الاسلامي ، للدكتور رشدي عليان والدكتور قحطان الدوري ، مطبعة الارشاد بغداد ،

١٧-اضواء البيان في ايضاح القرأن بالقرأن ، لمحمد امين الشنقيطي ، عالم الكتب ، بيروت ، لبنان ،

١٨-الاعتقاد ، للامام الحافض احمد بن الحسين بن علي البيهقي485 هـ، دار الافاق الجديدة ، بيروت ، لبنان ، د.ت

١٩-الاعلام ، لخير الدين الزركلي ،ت1396هـ مطبعة دار العلم للملايين ، القاهرة ، مصر ،ط 2،

٢٠-افعال العباد بين الجبر والاختيار في القرأن الكريم ، للشيخ عبد الملك السعدي ، دار الانبار ،

٢١-الاقتصاد في الاعتقاد ، للامام ابي حامد محمد بن محمد الغزالي ت505 هـ، دار الكتب العلمية ، يروت ، لبنان ، 1988م

٢٢-الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ، للقاضي ابي بكر ابن الطيب الباقلاني ت403 هـ، تحقيق محمد زاهد الكوثري ، مؤسسة الخانجي ، مصر ،1963م

٢٣-الارشاد الى قواطع الادلة في اصول الاعتقاد ، لامام الحرمين عبد الملك بن عبد الجويني ، مطبعة السعادة ، مصر

٢٤-الانسان هل هو مسير ام مخير ؟ ، الدكتور فؤاد خدرجي العقيلي ، مكتبة الخانجي ، مصر ،ط 1، 1980م

٢٥-انوار التنزيل واسرار التأويل ، لابي الخير عبد البيضاوي ت691 هـ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان

٢٦-ايضاح الدليل في قطع حجج اهل التعطيل ، محمد ابراهيم بن جماعه ، دار السلام ، مصر

٢٧-الباقلاني وأراؤه الكلامية ، الدكتور محمد رمضان عبد ، مطبعة الامة ، بغداد د.ت

٢٨-بحر الكلام ، للشيخ ابي المعين النسفي ، دار السعادة ، مصر ، د.ت

٢٩-البداية من الكفاية في النهاية ، لنور الدين الصابوني ، دار المعارف، مصر ،1969م

٣٠-البداية والنهاية ، للامام ابي الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقي ت774 هـ ، مكتبة المعارف بيروت ، لبنان ،1401 هـ

٣١-البرهان في اصول الفقه ، لامام الحرمين عبد الملك الجويني ، مطبعة الدوحة الحديثة ،1319 هـ

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وخاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد: فقد انتهى هذا الجهد المتواضع الذي عشنا فيه مع الإمام القرطبي والمسائل المتعلقة بمباحث الإيمان التي تناولها في تفسيره (الجامع لأحكام القرآن)، وقد توصلت في نهاية البحث إلى نتائج أجملها بما يأتي:

١ـ تبين إن الإمام القرطبي في أغلب المسائل العقائدية التي تناولها في تفسيره يقارب بها مذهب أهل السنة من الأشاعرة والماتريدية وأهل الأثر.

٢ـ كانت للإمام القرطبي ردوداً على بعض الفرق كالمجسمة والكرامية والمعتزلة، معززاً الردود بالأدلة النقلية والعقلية.

٣ـ تبين أن الإمام القرطبي يقول بزيادة الإيمان ونقصانه، وأن الزيادة من خلال الأعمال (فتزيده الطاعات وتنقصه المعاصي) وأن نفس الإيمان لا يدخل معه زيادة.

Abstract Search

Thank God that His grace is righteous, and prayers and peace be upon the Messengers and the Seal of the Prophets and his family and companions, either: it ended this modest effort that we have lived in it with Imam Qurtubi and issues Bembages faith that addressed in the interpretation (Whole of the Koran), has reached theend to the results outlined the following:
1 shows that Imam Qurtubi in most doctrinal issues addressed in the interpretation of approximately doctrine of the Sunnis of Ash'aris, and people impact.
2 of Imam Qurtubi answers to some difference Kalmgesma and Alkramah Isolationists, enhanced responses evidence of leukemia, and mental.
3 shows that Imam Qurtubi says an increase of faith and decreasing, and that the increase of business (acts Wiczadh worship and lacks sin) and that same faith does not enter him increase.